زراعة قلب الخنزير في جسم الإنسان
بين الفقه والطب الحديث
دراسة فقهية مقارنة

إعداد الدكتورة

نهال محمد عبد الجليل غالب

مدرس الفقه المقارن

كلية الدراسات الإسلامية والعربية

بنات القاهرة– جامعة الأزهر

زراعة قلب الخنزير في جسم الإنسان
بين الفقه والطب الحديث "دراسة فقهية مقارنة"

نهال محمد عبد الجليل غالب
قسم الفقه المقارن، كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالقاهرة، جامعة الأزهر، القاهرة، جمهورية مصر العربية.
البريد الإليكتروني: nehal.ghalep@azhar.edu.eg

ملخص البحث:

يهدف بحث زراعة قلب الخنزير في جسم الإنسان إلى بيان أن رأي الأطباء هو المُعول عليه في المسائل الشرعية الطبية ولكن بقواعد وضوابط شرعية لا يحيد عنها أهل الطب، كما استهدف بيان أراء العلماء المعاصرين في إجراء عملية زراعة قلب الخنزير في جسم الإنسان والمحظورات الشرعية الواردة على هذه العملية، واتبع البحث المنهج الاستقرائي والاستنباطي، وذلك بتتبع واستقراء آراء وأدلة الفقهاء القدامى والمعاصرين وذكر أدلتهم ومناقشاتهم في المسائل الفقهية وتفسير تلك الآراء والأدلة ومقابلتها لاستنباط الرأي الراجح المدعوم بالأدلة في الفقه الإسلامي، واشتمل البحث على تعريف لمصطلحات البحث وعلى مبحثين، اشتمل المبحث الأول على بيان حكم الخنزير من حيث النجاسة وعدمها، وزراعة القلب ووجه الشبه والاختلاف بين قلب الخنزير وقلب الإنسان، وتحضير الخنزير لزراعة قلبه في جسم الإنسان، وتناول المبحث الثاني حكم زراعة قلب الخنزير في جسم الإنسان، والمحاذير الشرعية والطبية الواردة على هذه العملية، ومن أهم ما توصل إليه البحث من نتائج أنه يوجد تشابه بين تركيب قلب الخنزير وقلب الإنسان مع اختلاف في الجينات؛ لذلك يخضع الخنزير الذي ينقل منه القلب لتعديلات وراثية من متخصصين للتغلب على هذه الاختلافات وبالتالي يقلل من استجابة الرفض المناعي البشري عند زراعته في جسم الإنسان، كما أنه يُباح زراعة قلب الخنزير في جسم الإنسان في

حالة الضرورة فقط، وفقد ما يقوم مقامه من الأعضاء الطاهرة، وانتفاء الأضرار المترتبة على هذه العملية، والرجوع في ذلك لأهل الخبرة من الأطباء العدول الثقات، ويتم ذلك وفق ضوابط شرعية وليس على إطلاقه.

الكلمات المفتاحية: زراعة، قلب الخنزير، الفقه، الطب الحديث.

Transplantation of the pig's heart in the human body - between Islamic jurisprudence and modern medicine

Nihal Mohamed Abdel Jalil Ghalib

Department of Comparative Jurisprudence, College of Islamic and Arabic Studies for Girls in Cairo, Al-Azhar University, Cairo, Arab Republic of Egypt.
Email: nehal.ghalep@azhar.edu.eg

Abstract:

The research aims to show that doctors' opinion is the referent and base in medical religious issues but with conforming to the Shariah - legal rules and regulations that medical professionals do not deviate from. The research highlights the opinion of contemporary scholars regarding the operation. It follows the inductive and deductive approach, by tracking and extrapolating the opinions and evidence of the ancient and contemporary jurists, mentioning their evidence and their discussions in jurisprudential issues and the interpretation and comparison of those opinions to elicit the most correct opinion supported by evidence in Islamic jurisprudence. The research includes a definition of search terms and two sections. The first topic includes a statement of the considerations of impurity and non-impurity of the pig, heart transplantation and the similarities and differences between the pig's heart and the human heart, preparing the pig for implantation of its heart in the human body. The second topic deals with the Shariah judgement regarding the operation and the legal and medical warnings contained in this process. One of the most important findings of the research is that there is a similarity between the structure of the pig's heart and the human heart, with a difference in genes. Therefore, the pig from which the heart is transferred is subjected to genetic

modifications from specialists to overcome these differences and thus reduce the response of the human immune rejection when transplanted in humans, this process is permissible only in case of necessity, and the absence of the damages resulting from this operation. Such process should be referred to experts from among the honest and trustworthy doctors, and this is done according to Shariah regulations and not freely permissible.

Keywords: transplantation, pig heart, Islamic jurisprudence, modern medicine.

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم، أما بعد

فإن الله سبحانه وتعالى أمرنا بالتداوي، وأن يكون التداوي بالمباح، حيث جاء على لسان رسوله ﷺ : "إنَّ الله عزّ وجلّ أنْزَلَ الدَّاءَ والدَّواء، وجَعَلَ لِكُل داءٍ دَوَاءً، فَتَداووا، ولا تَدَاووا بحرَام"(١).

وقد استجدت أمور في الطب والشرع كنقل بعض الأعضاء من الخنزير المحرم، لكون قلبه أقرب شبهًا لقلب الإنسان من حيث الحجم والشكل، ولذلك يرى العلماء أن أعضاء الخنازير هي أفضل مصدر لزراعة الأعضاء البشرية، وفي هذا حل لمشكلة نقص الأعضاء(٢)، ومن المعلوم أن الشريعة الإسلامية صالحة لكل زمان ومكان، ولكل حالة من الأحوال، بحيث لا تجد شيئًا صغيرًا كان أو كبيرًا إلا ولله تعالى فيه حكم، سواء ظهر هذا الحكم جليًا فعرفه الناس جميعا أم خفي فلم يعلمه إلا الخواص عن طريق البحث والاستنباط والاستدلال، وما ذاك إلا لأن هذه الشريعة هى الخاتمة التى ارتضاها الله لعباده، ورضيها لهم، فقال سبحانه: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾(٣)، فجاءت ملبية لكل حاجات المكلفين على اختلاف أحوالهم

---

(١) أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني المتوفى: ٢٧٥هـ، المحقق: شعَيب الأرنؤوط - محَمَّد كامِل قره بللي، سنن أبي داود، دار الرسالة العالمية، ط١، ج ٦، أول كتاب الطب، باب في الأدوية المكروهة، رقم (٣٨٧٤)، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م، ص ٢٣. وقال حديث صحيح لغيره.

(٢) Elisseeff, J., Badylak, S.F., and Boeke, J.D. (2021). Immune and genome engineering as the future of transplantable tissue. New England Journal of Medicine . 385 (26), P 2451–2462.

(٣) سورة المائدة من الآية ٣.

وأزمانهم وظروفهم، وهذا من رحمة الله تعالى بعباده أن أباح لهم وقت الضرورة ما يبقي به على حياتهم، فاستعنت بالله تعالى في كتابة بحث في هذا الموضوع، وسأقوم بتوضيح كل ما يتعلق بالبحث قدر استطاعتي. والله الموفق.

أهمية البحث: تتلخص أهمية هذا البحث فى عدة أمور:

أولا: أنه يتعلق بإحدى أهم الكليات الخمس في الشريعة الإسلامية، ألا وهي النفس البشرية.

ثانيا: مدى حاجة البشرية لتطوير وسائل العلاج وموقف الشريعة منها.

ثالثا: حاجة العاملين في المجالات الطبية إلى ضوابط تبين الحدود التي لابد أن لا يتجاوزوها ليظلوا تحت مظلة الشريعة الإسلامية.

رابعا: تحقيق المبدأ المتفق عليه بين المسلمين، وهو صلاحية الشريعة الإسلامية لكل زمان ومكان.

خامسا: الخروج بعلم الفقه المقارن من حيز النظرية إلى حيز التطبيق، وذلك لأن العلوم لا تحلو ولا تؤتى ثمارها إلا إذا قورنت بتطبيقاتها؛ فتكون سهلة الفهم على قارئيها واضحة المعالم لمبتغيها.

أهداف البحث:

أولاً: يهدف البحث إلى بيان أن الرأي الطبي هو الرأي المُعول عليه في المسائل الشرعية الطبية، ولكن بقواعد وضوابط شرعية لا يحيد عنها أهل الطب.

ثانيًا: بيان أراء العلماء المعاصرين في إجراء عملية زراعة قلب الخنزير في جسم الإنسان.

ثالثًا: معرفة المحظورات الشرعية الواردة على إجراء هذه العملية.

إشكالية البحث:

بيان موقف الفقه الإسلامي من عملية زراعة قلب الخنزير في جسم الإنسان، ومعرفة تباين أراء العلماء المعاصرين فيها من الناحية الشرعية والطبية.

الدراسات السابقة:

وقفت على بعض الدراسات التي تناولت التداوي وتناولت بعض أحكام الخنزير، منها:

١- "أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها" للدكتور محمد بن محمد المختار الشنقيطي، مكتبة الصحابة، ط ٢، جدة، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م. تحدث الدكتور في مطلب في كتابه عن حكم نقل العضو من حيوان إلى الإنسان بوجه عام، وحكم ما إذا كان هذا الحيوان طاهرًا أم نجسًا. بينما اختص هذا البحث بزراعة قلب الخنزير للإنسان.

٢- "التداوي بالمحرمات دراسة فقهية مقارنة"، رسالة ماجستير لصالح كمال صالح أبو طه، كلية الشريعة والقانون، الجامعة الإسلامية بغزة ٢٠٠٧م. وتناول ضمن مباحثه "التداوي بالنجاسات" حيث تعرض للتداوي بالخمر والخنزير ولم يتعرض لنقل القلب من الخنزير للإنسان.

٣- ورقة عمل بعنوان "التداوي بالمحرمات: استخدام الصمامات الخنزيرية في العلاج البشري" للدكتور عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن المطلق، ضمن أبحاث السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني: قضايا طبية معاصرة بالرياض، المجلد الأول، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية،٢٠١٠م. حيث تحدث عن الاستحالة وأثر التصنيع في استحالة أجزاء الخنزير وتعرض الجزء المأخوذ من الخنزير وهو صمام القلب للتفاعل الكيميائي، وانقلابه إلى حقيقة أخرى. وانفرد هذا البحث بزراعة القلب ومعالجته جينيًا حتى يتكيف مع جسم الإنسان المنقول له.

٤- "التداوي بأجزاء الحيوانات المحورة جينياً من منظور إسلامي" للدكتور عبد الفتاح محمود إدريس، بحث منشور بمجلة البحوث والدراسات الشرعية، المجلد الثاني، العدد السادس ٢٠١٣م. وتحدث الدكتور في هذا البحث عن حقيقة التحوير الجيني للحيوانات، وحكم التداوي بأجزاء الخنزير المحور جينيًا وأيضًا سائر

الحيوانات المحورة جينيًا. واقتصر هذا البحث على زراعة قلب الخنزير فقط في جسم الإنسان، والآراء الطبية والشرعية، والمحاذير الواردة عليه.

٥- "مخاطر الخنزير وأهم استخداماته المعاصرة دراسة فقهية طبية مقارنة"، للدكتور نادي قبيصي البدوي سرحان، والدكتور حسن عبد الغفار البشير، بحث منشور بمجلة جامعة المدينة العالمية، ع ١١- ٢٠١٥م. وتناول البحث الحكمة من تحريم لحم الخنزير ونجاسته وأضراره على البيئة، والأمراض التي ينقلها، وحكم الخرز بشعر الخنزير، واستعمال مشتقات الخنزير كالجيلاتين والشحم في الصناعات الغذائية والدوائية وموقف الفقه الإسلامي منها، ولم يتعرض لزراعة قلب الخنزير في جسم الإنسان.

٦- "أحكام زراعة وترقيع عظم الفك والأسنان"، للدكتورة إيمان بنت محمد بن عبد الله القثامي، بحث منشور بمجلة الدراسات العربية، المجلد الثاني، ع ٣٩، جامعة المنيا – كلية دار العلوم ٢٠١٩م. وتناول البحث حكم ترقيع وزراعة عظام الفك والأسنان سواء كان ذلك من الإنسان المريض نفسه أو من إنسان لآخر، وكذلك من عظام الميتة والخنزير، أو من مواد صناعية، كما اشتمل على إنشاء بنك عظام لعمليات الترقيع والزراعة. بينما اختص هذا البحث بحكم زراعة قلب الخنزير في جسم الإنسان وليس عظامه، ومدى شرعية ذلك.

منهج البحث :

سرت في البحث على المنهج الاستقرائي والاستنباطي حيث قمت بتتبع واستقراء آراء وأدلة الفقهاء القدامى والمعاصرين وذكر أدلتهم ومناقشاتهم في المسائل الفقهية، وتفسير تلك الآراء والأدلة ومقابلتها لاستنباط الرأي الراجح المدعوم بالأدلة في الفقه الإسلامي.

واتبعت في هذا البحث ما يأتي:

١- اعتمدت على أمهات الكتب والمراجع في المذاهب الفقهية الثمانية، الحنفي

والمالكي والشافعي والحنبلي والظاهري والزيدي والإمامي والإباضي كلما تيسر ذلك، كما ذكرت آراء المعاصرين من المصادر المعاصرة في المواضع والأحكام التي تحتاج إلى ذلك.

٢- قمت بالمقابلة بين أقوال المذاهب الفقهية في المسألة المختلف فيها، وذكر أدلة كل فريق ومناقشتها قدر الإمكان.

٣- قمت بذكر وجه الدلالة للآيات القرآنية والأحاديث الشريفة من كتب التفسير وشروح الحديث.

٤- قمت ببيان الرأي الراجح المدعم بالأدلة، بعد ذكر الأدلة والمناقشات في المسألة، بدون تعصب لرأي معين.

٥- قمت برسم الآيات القرآنية الكريمة بالرسم العثماني، ثم عزوها إلي مواضعها في المصحف الشريف بذكر اسم السورة ورقم الآية في الحاشية.

٦- خرجت الأحاديث من مصادرها الأصلية تخريجًا علميًّا، مع ذكر درجة الحديث والحكم عليه إذا كان في غير صحيح البخاري ومسلم.

٧- قمت بذكر ما يتعلق بالمصادر تفصيلًا في أول مرة يذكر في الهامش مع بيان الجزء والصفحة والطبعة، وإذا ذكر مرة ثانية اكتفيت باسم المؤلف ورقم الجزء والصفحة.

٨- ترجمت للأعلام الوارد ذكرهم في البحث ترجمة موجزة.

٩- قمت بتعريف المصطلحات الفقهية وتوضيح الألفاظ الغريبة التي وردت في البحث.

١٠- قمت بتعريف المصطلحات العلمية الواردة في البحث تعريفًا علميًّا موجزًا يوضحها.

١١- راعيت في ترتيب المراجع الفقهية في الهامش التسلسل الزمني لها، فبدأت بالمذهب الحنفي ثم المالكي ثم الشافعي ثم الحنبلي ثم الظاهري ثم الزيدي ثم

الإمامي ثم الإباضي قدر الإمكان.

١٢- قمت بعمل الفهارس اللازمة في نهاية البحث لتيسير الاطلاع عليه.

خطة البحث:

اشتمل هذا البحث على مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة.

المقدمة: وتشتمل على أهمية البحث، وأهداف البحث، والإشكالية التي يعالجها، والدراسات السابقة، والمنهج العلمي، وخطة البحث.

التمهيد: ويشتمل على التعريف بمصطلحات البحث.

المبحث الأول: نجاسة الخنزير، ووجه الشبه والاختلاف بين قلبه وقلب الإنسان، وتحضيره لعملية زراعة قلبه في جسم الإنسان.

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول: حكم الخنزير من حيث نجاسته وعدمها.

المطلب الثاني: زراعة القلب، ووجه الشبه والاختلاف بين قلب الخنزير وبين قلب الإنسان.

المطلب الثالث: تحضير الخنزير لعملية زراعة قلبه في جسم الإنسان.

المبحث الثاني: المبحث الثاني

التكييف الفقهي لزراعة قلب الخنزير في جسم الإنسان، والمحاذير الشرعية والطبية الواردة على هذه العملية.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: حكم زراعة قلب الخنزير في جسم الإنسان.

المطلب الثاني: المحاذير الشرعية والطبية الواردة على عملية زراعة قلب

الخنزير في جسم الإنسان.

الخاتمة: وتشتمل على أهم نتائج البحث، والتوصيات.

والله تعالى أسأل أن يوفقني فيما أقدمت عليه، وأن يحظى هذا العمل بالقبول في الدنيا والآخرة، والله تعالى الموفق والمستعان.

التمهيد

تعريف زراعة قلب الخنزير للإنسان

الزراعة لغة: مأخوذة من زَرَعَ الحَبَّ يَزْرَعُه زَرْعاً وزِراعةً أي بَذَره، وَالِاسْمُ الزَّرْعُ وَقَدْ غَلَبَ عَلَى البُرّ والشَّعِير، وَجَمْعُهُ زُرُوع، وَقِيلَ: الزَّرْعُ نَبَاتُ كُلِّ شَيْءٍ يُحْرَثُ، وَقِيلَ: الزرْع طَرْحُ البَذْر[١]، وزرَع الطَّبيبُ العضوَ: أي استبدله بالعضو المريض عن طريق الجراحة[٢].

القَلْبُ لغة: مفرد وَجَمْعُه أَقْلُبٌ وقُلوبٌ، الْقَافُ وَاللَّامُ وَالْبَاءُ أَصْلَانِ صَحِيحَانِ، أَحَدُهُمَا يَدُلُّ عَلَى خَالِصِ شَيْءٍ وَشَرِيفِهِ، وهو قَلْبُ الْإِنْسَانِ وَغَيْرِهِ، سُمِّيَ به لِأَنَّهُ أَخْلَصُ شَيْءٍ فِيهِ وَأَرْفَعُهُ، وَخَالِصُ كُلِّ شَيْءٍ وَأَشْرَفُهُ قَلْبُهُ، والقَلْبُ: مُضْغَةٌ مِنَ الفُؤَاد مُعَلَّقَةٌ بالنِّياطِ، وَقَدْ يُعَبَّرُ بالقَلْبِ عَنِ العَقْل، وَالْآخَرُ يَدُلُّ عَلَى رَدِّ شَيْءٍ مِنْ جِهَةٍ إِلَى جِهَةٍ[٣].

والقلب طبيًا: هو عبارة عن عضو داخلي أجوف يقع في وسط التجويف الصدري بين الرئتين ويحيط به غشاء التامور (PERICARDIUM)، وهو غشاء مزدوج يسهل حركة القلب لاحتوائه على سائل تاموري.

والقلب مخروطي الشكل تتجه قاعدته إلى أعلى وقمته إلى أسفل تميل قليلاً إلى اليسار، ووزنه حوالي مائتي جرام، ويبلغ حجمه حجم قبضة اليد، وهو عبارة عن مضخة ماصة كابسة يأخذ الدم من بعض الأوعية الدموية[٤] ويضخه في أوعية دموية أخرى.

---

(١) محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي المتوفى: ٧١١ه، لسان العرب، دار صادر، ط ٣، ج ٨، بيروت ١٤١٤هـ، ص ١٤١، مادة " زرع".

(٢) أحمد مختار عبد الحميد عمر المتوفى: ١٤٢٤هـ، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، ط ١، ج ٢، ٢٠٠٨م - ١٤٢٩ هـ، ص ٩٨٠.

(٣) أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين المتوفى: ٣٩٥هـ، المحقق: عبد السلام محمد هارون، مقاييس اللغة، دار الفكر، ج ٥، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، ص ٤١٧؛ لسان العرب ج ١، ص ٦٨٥، كلاهما مادة "قلب".

(٤) الأوعية الدموية: هي عبارة عن مجموعة أنابيب عضلية تربط بين القلب والأنسجة مكونة جهاز الدورة الدموية. ميرفانا ياسر سلامة، معجم الأحياء التعريفات العلمية، دار صفاء، ط ١، عمان ٢٠٠٩م – ١٤٣٠هـ، ص٨١.

ويتكون القلب من أربع حجرات، حجرتان لاستقبال الدم وحجرتان لتوزيعه، وينقسم طوليًا إلى قسمين أيمن وأيسر بينهما حواجز عضلية، وتسمى الحجرتان العلويتان بالأذنين[١] وجدرانهما رقيقة، وتسمى الحجرتان السفليتان بالبطينين[٢] وجدرانهما سميكة، ويتصل كل أذين بالبطين المقابل له عن طريق فتحة يحرسها صمام[٣] له شرفات رقيقة[٤] تثبت بحبال وترية ويختلف عدد الشرفات باختلاف موضع الصمام[٥].

زراعة القلب: هي عملية يتم فيها زراعة القلب عندما يفقد القدرة على القيام بوظائفه بشكل سليم، ويحدث ذلك نتيجة الإصابة ببعض الحالات المرضية مثل: الفشل القلبي الحاد أو المزمن، والنوبة القلبية، وبعض العيوب الخلقية الموجودة في القلب[٦].

الخنزير لغة: الخِنْزِيرُ بكَسْر الميم مَعْرُوف من الوَحْشِ العادِي، وَهُوَ حَيوانٌ خَبيثٌ ثدييّ من فصيلة الخنزيريَّات، جِسْمُه أسطوانيّ الشكل، له أرجل قصيرة وأظلاف مشقوقة، وأنف غضروفيّ يُستخدم للحفر، حاسّتا الشمّ والسمع عنده

---

(١) الأذين: هو الغرفة العلوية التي يدخل الدم من خلالها إلى بطينات القلب، ويوجد في قلب الإنسان أذينين أيسر وأيمن، حيث يقوم الأذين الأيسر باستقبال الدم من الدورة الدموية الرئوية، ويقوم الأذين الأيمن بتلقي الدم من الدورة الدموية الوريدية عندما يسترخي، ثم ينقبض لينقل الدم إلى البطينين. موقع ويكيبيديا، https://cutt.us/uirzC.

(٢) البطين: هو حجرة في القلب ذات جدران عضلية ثخينة تتلقى الدم من الأذين وتضخه في الشرايين. ميرفانا ياسر سلامة، مرجع سابق، ص٦٠٢.

(٣) الصمام: هو ممر يسمح للدم بالتدفق عبر حجرات القلب باتجاه واحد فقط، يوجد بالقلب أربعة صمامات، الصمام التاجي والصمام ثلاثي الشرفات بين الأذينين والبطينين، أما الرئوي والأبهر يتواجدان بين البطينين والأوعية الدموية الرئيسية التي تغادر القلب . موقع WebTeb، ٢٠٢١/٤/٢٤م، https://2u.pw/Cq3PW.

(٤) الوريقات أو الشرف الثلاث: يوجد ثلاث سدائل رقيقة من الأنسجة تُسمى الشُرف أو الوريقات، يتكون منها الصمام ثلاثي الشُرَف بين حجرتي القلب اليمنيين، تنفتح هذه السدائل لتفسح المجال للدم حتى يتدفق من الأذين الأيمن إلى البطين الأيمن ثم تنغلق بإحكام لمنع الدم من التدفق في الاتجاه العكسي. ارتجاع الصمام ثلاثي الشرف. موقع Mayo Clinic ، ٢٠٢٢/٤/٦م، https://cutt.us/hQQ3C .

(٥) جبريل اجريد السعودي، وأيمن سليمان مزاهرة، فسيولوجيا الإنسان، مكتبة المجتمع العربي، ط ١، عمان ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م، ص٥٧، ٥٨.

(٦) زراعة القلب، موقع WebTeb، https://cutt.us/8PPb5.

قويتان، بينما حاسة النظر ضعيفة[١].

والخنزير: حيوان كريه المنظر ضخم الجثة كتلي الشكل جلده سميك عليه شعر خشن وله أنف طويل وأنياب قوية، وتختلف الخنازير عن بقية الحيوانات حيث تأكل النباتات والجيف والنفايات والقاذورات لذلك تكون عرضة للإصابة بالكثير من الأمراض، ويتميز الخنزير بحاسة الشم القوية، ومدة حمل الخنزيرة مائة وأربعة عشر يومًا، وتلد ثلاث مرات في العام، وتضع في المرة الواحدة من ثلاثة عشر إلى خمسة عشر خنزيرًا، وتنمو الخنازير بطريقة سريعة جدًا بسبب زيادة الهرمونات[٢]

وأهمها هرمون النمو[٣]، وهذه الزيادة في الهرمونات لها علاقة بمرض السرطان عند آكلي لحم الخنزير[٤].

---

(١) محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي المتوفى: ١٢٠٥هـ، المحقق: مجموعة من المحققين، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الهداية، ج ١١، د. ت، ص ١٥٦، مادة "خزر"؛ معجم اللغة العربية المعاصرة، ص ٧٠١.

(٢) الهرمونات: هي مواد كيميائية تُفرز في الجسم لتنظيم أنشطته المختلفة، والحفاظ على توازنه من خلال إطلاقها في مجرى الدم، أو عن طريق انتشارها من أغشية الخلايا بعد إطلاقها من الغدد المفرزة لها. موقع الطبي، https://cutt.us/AdR8M .

(٣) هرمون النمو: هو هرمون تفرزه الغدة النخامية الأمامية خلال مراحل النمو يعمل على تحفيز نمو العظام وبناء البروتينات. ميرفانا ياسر سلامة، مرجع سابق، ص ٢٥٨.

(٤) حنفي محمود مدبولي، الإعجاز العلمي في تحريم لحم الخنزير، المؤتمر العالمي العاشر للإعجاز العلمي في القرآن والسُّنة، ج ١، تركيا ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م ، ص ٣٠٩-٣١٢.

المبحث الأول

نجاسة الخنزير، ووجه الشبه والاختلاف بين قلبه وقلب الإنسان، وتحضيره لعملية زراعة قلبه في جسم الإنسان.

المطلب الأول : حكم الخنزير من حيث نجاسته وعدمها

اتفق الفقهاء على نجاسة الخنزير حال موته[١]، واختلفوا في حكم نجاسته حال حياته على قولين:

القول الأول: نجاسة الخنزير حال الحياة وحال الممات، وهو قول جمهور الفقهاء من الحنفية[٢]، وقول عند المالكية[٣]، والشافعية[٤]، والحنابلة[٥]، ووافقهم

---

(١) علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي المتوفى: ٥٨٧هـ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار الكتب العلمية، ط ٢، ج ١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، ص ٦٣؛ أبو الحسن، علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوي المتوفى: ١١٨٩هـ، المحقق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، حاشية العدوي على كفاية الطالب الرباني، دار الفكر، ج ٢، بيروت ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، ص ٤٢١،٤٢٢؛ أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي المتوفى: ٦٧٦هـ، المجموع شرح المهذب، دار الفكر، ج ٢، د. ت، ص ٥٦٨؛ أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي المتوفى: ٦٢٠هـ، المغني لابن قدامة، مكتبة القاهرة، ج ١، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م، ص ٤٢؛ أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري المتوفى: ٤٥٦هـ، المحلى بالآثار، دار الفكر، ج ٦، بيروت د. ت، ص ٥٧؛ محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني المتوفى: ١٢٥٠هـ، المحقق: محمود إبراهيم زايد، السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، دار الكتب العلمية، ط ١، ج ١، بيروت- لبنان د. ت، ص ٣٨؛ جعفر بن الحسن الهذلي، المحقق الحلي أبو القاسم نجم الدين جعفر بن الحسن الهذلي، شرحه وعلق عليه السيد صادق الحسيني الشيرازي، شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام، دار القارئ، ط ١١، ج ١،١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م، ص ٤٢؛ محمد بن يوسف أطفيش، شرح كتاب النيل وشفاء العليل، دار الفتح ودار التراث العربي ومكتبة الإرشاد، ط ٢، ج ١، بيروت، جدة ١٣٩٣هـ-١٩٧٣م، ص ٣٩٠.

(٢) بدائع الصنائع، ج ١، ص ٦٣؛ أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى المتوفى: ٨٥٥هـ، البناية شرح الهداية، دار الكتب العلمية، ط ١، ج ١، بيروت، لبنان، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م، ص ٤١٦.

(٣) أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي المتوفى: ٤٦٣هـ، المحقق: محمد محمد أحيد ولد ماديك الموريتاني، الكافي في فقه أهل المدينة، مكتبة الرياض الحديثة، ط ٢، ج ١، الرياض، المملكة العربية السعودية، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م، ص ١٦١؛ محمد بن محمد ابن عرفة الورغمي التونسي المالكي، أبو عبد الله المتوفى: ٨٠٣ هـ، المحقق: حافظ عبد الرحمن محمد خير، المختصر الفقهي، مؤسسة خلف أحمد الخبتور للأعمال الخيرية، ط ١، ج ١، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م، ص ٨٢.

(٤) المجموع شرح المهذب، ج٢، ص ٥٦٨؛ شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي المتوفى: ٩٧٧هـ، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، دار الكتب العلمية، ط ١، ج ١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، ص٢٤٠.

(٥) تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي المتوفى: ٧٢٨ هـ، المحقق: سعود بن صالح العطيشان، شرح العمدة لابن تيمية، مكتبة العبيكان، ط ١، الرياض، ١٤١٢هـ، ص ٨٥؛ علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان بن أحمد المَرْداوي المتوفى: ٨٨٥ هـ، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، وعبد الفتاح محمد الحلو، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، هجر للطباعة والنشر، ط ١، ج ٢، جمهورية مصر العربية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، ص٢٧٧، ٢٧٨.

الظاهرية[١]، والزيدية[٢]، والإمامية[٣]، والإباضية[٤].

القول الثاني: طهارة الخنزير حال الحياة، وهو قول المالكية في المشهور[٥].

الأدلة:

أولاً: دليل القول الأول:

استدل جمهور الفقهاء القائل بنجاسة الخنزير مطلقاً بالكتاب قال الله تعالى:﴿ قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٖ يَطۡعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيۡتَةً أَوۡ دَمٗا مَّسۡفُوحًا أَوۡ لَحۡمَ خِنزِيرٖ فَإِنَّهُۥ رِجۡسٌ أَوۡ فِسۡقًا أُهِلَّ لِغَيۡرِ ٱللَّهِ بِهِۦۚ فَمَنِ ٱضۡطُرَّ غَيۡرَ بَاغٖ وَلَا عَادٖ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾[٦].

وجه الدلالة: دل قول الله تعالى: " فَإِنَّهُ رِجْسٌ" على نجاسة الخنزير حيث إن الضمير يعود على أقرب مذكور في الآية، وهو الخنزير[٧].

نوقش: بأن الله تعالى خص اللحم بالذكر، ولم يخص الخنزير كما في الميتة؛ لأن اللحم معظم ما يقصد من الخنزير، وفيه مراغمة للكفار الذين يتدينون بأكل لحمه[٨].

---

(١) المحلى بالآثار ج ٦، ص ٥٧.
(٢) السيل الجرار ج ١، ص ٣٨.
(٣) شرائع الإسلام ج ١، ص ٤٢.
(٤) شرح كتاب النيل ج ١، ص ٣٩٠.
(٥) الكافي في فقه أهل المدينة ج ١، ص ١٦١؛ محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق المالكي، المتوفى: ٨٩٧هـ، التاج والإكليل لمختصر خليل، دار الكتب العلمية، ط ١، ج ١، ١٤١٦هـ -١٩٩٤م، ص ١٢٨.
(٦) سورة الأنعام الآية ١٤٥.
(٧) عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي المتوفى: ٩١١هـ، المحقق: سيف الدين عبد القادر الكاتب، الإكليل في استنباط التنزيل، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م، ص ١٢٣.
(٨) علي بن محمد بن علي، أبو الحسن الطبري، الملقب بعماد الدين، المعروف بالكيا الهراسي الشافعي المتوفى: ٥٠٤هـ، المحقق: موسى محمد علي وعزة عبد عطية، أحكام القرآن للكيا الهراسي، دار الكتب العلمية، ط ٢، ج ١، بيروت، ١٤٠٥هـ، ص ٤٠.

أُجيب: بأنه قد يكون المضاف إليه، وهو الخنزير مقصودًا، وعودة الضمير للخنزير أشد وأحوط في العمل؛ لكونه شاملاً للمضاف وهو اللحم؛ لأن الضمير إن رجع إلى اللحم لم يحرم غيره، وإن رجع إلى الخنزير يشمل الجميع[١].

ثانيًا: دليل القول الثاني:

أستدل المالكية في المشهور من المذهب على طهارة الخنزير بالمعقول:

إن جميع أجزاء الأرض وما تولد منها طاهر، والنجاسة عارضة، فكل حي ولو كلباً وخنزيراً يكون طاهر، وكذا عرقه، ودمعه ومخاطه، ولعابه[٢].

نوقش: بأن الله تعالى وصف الخنزير بكونه رجسًا، فهو نجس لأنه اسوأ حالاً من الكلب، فهو مندوب إلى قتله من غير ضرر فيه ومنصوص على تحريمه فإذا كان الكلب نجسًا، فالأولى نجاسة الخنزير[٣].

القول الراجح: بعد ذكر أقوال الفقهاء وأدلتهم وما ورد عليها من مناقشات يتبين رجحان القول الأول القائل بنجاسة الخنزير، حيث إن قول الله سبحانه وتعالى: " فَإِنَّهُ رِجْسٌ" تعليل للتحريم، وهذا دليل على نجاسة المحرم؛ لأنها علة لتحريمه بوصف مناسب له قائم بعينه، وهو القذارة حثًا على مكارم الأخلاق والتزام المروءة بمجانبة الأقذار والتنزه عنها[٤]. والله أعلم.

كما أن الضمير في لغة العرب التي نزل بها القرآن راجع إلى أقرب مذكور، وهو الخنزير، فكان الخنزير بعينه رجس، والرجس حرام ويجب اجتنابه[٥].

---

(١) البناية شرح الهداية ج ١، ص ٤١٧.

(٢) أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي، الشهير بالصاوي المالكي المتوفى: ١٢٤١هـ، حاشية الصاوي على الشرح الصغير، دار المعارف، ج ١، د. ت، ص ٤٣.

(٣) بدائع الصنائع ج ١، ص ٦٣؛ المجموع شرح المهذب ج ٢، ص ٥٦٨.

(٤) زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري المتوفى: ٩٧٠هـ، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري توفي بعد ١١٣٨هـ، وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، دار الكتاب الإسلامي، ج ١، د. ت، ص ١١٠.

(٥) المحلى بالآثار ج ٦، ص ٥٧.

ولأن الخنزير يتصف بالقذارة التي تصاحبها الأضرار والأمراض حيث إن أشهى غذائه القاذورات والنجاسات، وقد توصل الطب إلى إصابة كثير من آكلي لحم الخنزير بأمراض يتعذر علاجها[١].

المطلب الثاني : زراعة القلب، ووجه الشبه والاختلاف بين قلب الخنزير وبين قلب الإنسان.

أولاً: زراعة القلب

تمت عملية زراعة أول قلب في عام ١٩٠٥م، عندما قام كاريل[٢] وجوثري[٣] بنقل قلب من كلب إلى آخر، وفي أواخر الخمسينات من القرن العشرين اخترعت آلة لتحويل الدم بعيدًا عن القلب والرئتين وبذلك بدأت عمليات جراحة وزراعة القلب، وقام برنارد[٤] في ديسمبر عام ١٩٦٧م بأول عملية ناجحة لنقل قلب، واستمر القلب المنقول في العمل لمدة سبعة عشر يومًا، وبعد إجراء هذه العملية، ومع تطور أدوات الجراحة ووجود الخبرة واكتشاف عقاقير قوية لخفض

---

(١) عبد الحي القاسم عبد المؤمن، الصادق أبكر آدم بشر، أحمد بابكر خليل عيسى، الإعجاز العلمي في تحريم لحم الخنزير، جامعة القاهرة، كلية دار العلوم، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، مجلة مركز البحوث والدراسات الإسلامية، ع ٣٢، مصر ٢٠١٢م، ص ١٩٧، ١٩٨.

(٢) أليكسيس كاريل: كان طبيبًا جرّاحًا فرنسيًا، ولد في ٢٨ يونيو عام ١٨٧٣م وتوفي في ٥ نوفمبر عام ١٩٤٤م في باريس، حصل على جائزة نوبل في الطب عام ١٩١٢م، ومن أشهر كتبه كتاب: الإنسان.. ذلك المجهول، الذي يضم تجاربه عن الإنسان والحياة. موقع ويكيبيديا الموسوعة الحرة، https://cutt.us/z7N5v .

(٣) تشارلز كلود جوثري: هو عالم وظائف الأعضاء الأمريكي، ولد في ٢٦ سبتمبر عام١٨٨٠م، وتوفي عام ١٩٦٣م. موقع ويكيبيديا الموسوعة الحرة، https://cutt.us/1pDlx.
نجح أليكسيس كاريل، وتشارلز جوثري في عمليات زراعة الشرايين والأوردة في أوائل القرن العشرين، وكانت مهارات توصيل الأوعية الدموية وتقنيات الخياطة الجراحية تمهيدًا لعمليات زراعة الأعضاء، وبفضلها حصل كاريل على جائزة نوبل عام ١٩١٢م في علم وظائف الأعضاء أو الطب، وبدأ كاريل منذ عام ١٩٠٢م بتجارب لزراعة الأعضاء في الكلاب ونجح في نقل الكلى والقلب والطحال، وكان من أوائل الذين تنبهوا لمشكلة رفض الجسم للعضو المزروع. ناصر أحمد سنه، أخلاقيات استزراع الأنسجة والأعضاء، مجلة حراء، ع ٨٢، ٢٠٢١/٢/١٤م، https://hiragate.com/24473 .

(٤) كريستيان برنارد: هو جراح قلب من جنوب إفريقيا قام بإجراء أول عملية زراعة قلب في العالم بمعاونة فريق طبي، وتم فيها نقل قلب امرأة توفيت أثناء حادث سير إلى رجل في الخامسة والخمسين، ونجحت العملية ولكن توفي الرجل بعد أيام من إجراء هذه العملية. موقع معرفة، https://cutt.us/Q7xBi .

المناعة أُجريت ستين عملية نقل قلب في العالم في عام ١٩٧٩م[١].

كما أُجريت أول عملية زراعة قلب من خنزير في جسم إنسان في العالم في كلية الطب بجامعة ماريلاند بالولايات المتحدة الأمريكية، فقد تم زراعة قلب خنزير معدل وراثيًا بنجاح في رجل يبلغ من العمر ٥٧ عامًا كان يُعاني من مرض قلبي في مرحلة نهائية، وبعد إجراء الجراحة كان المريض قادرًا على التنفس بحرية دون الحاجة لمساعدة في عمل القلب، وتغلبت هذه العملية التاريخية على أكبر عقبة محتملة ناتجة عن الرفض المناعي الحاد وحققت نتيجة جيدة على المدى القصير، لكن المريض توفي في ٩ مارس عام ٢٠٢٢م بعد شهرين من جراحة الزراعة، على الرغم من عمل دراسات تجريبية لزراعة القلب خارج جسم الإنسان لفترة طويلة ولكن أدى عدم الفهم الجيد لزراعة الأعضاء ونقص استراتيجيات كبت المناعة إلى الفشل في النهاية، وعلى سبيل المثال عندما تم زراعة قلب من قرد البابون لطفل رضيع في عام ١٩٨٣م بقى الطفل على قيد الحياة لمدة ٢٠ يومًا فقط[٢].

ثانيًا: وجه الشبه والاختلاف بين قلب الخنزير وبين قلب الإنسان.

أولاً: أوجه التشابه بين تركيب قلب الإنسان وقلب الخنزير:

١- نسبة وزن القلب إلى وزن الجسم في الخنازير التي تزن ٢٠ إلى ٣٠ كجم، والتي تستخدم بشكل متكرر في دراسات القلب والأوعية الدموية مطابقة (٥ جم / كجم) للبشر البالغين[٣].

---

(١) شجاع سعد القحطاني، الخدمة الاجتماعية وزراعة الأعضاء من منظور اجتماعي، الجمعية المصرية للأخصائيين الإجتماعيين، مجلة الخدمة الإجتماعية، ع ٦٣، ج ٢، ١٤٤١هـ - ٢٠٢٠م، ص ٥٥.

(٢) Parisi, F., Squitieri, C., and Marcelletti, C. (1996). Heart transplantation in Giornale italiano di cardiologia, 26 (3), 353-355..childhood: heredity of Baby Fae

(٣) Hughes HC. 1986. Swine in cardiovascular research. Lab Anim Sci 36 (4):348–350 [PubMed] [Google Scholar] [Ref list].

٢- تنشأ أوتار الخنازير من قمم العضلات الحليمية[١] إلى الحدود الحرة للوريقات الثلاث للصمام ثلاثي الشرفات[٢] كما في الترتيب عند الإنسان[٣].

ثانيًا: أوجه الاختلاف بين تركيب قلب الإنسان وقلب الخنزير:

١- يوجد العديد من الاختلافات في تشريح القلب بين الخنازير والبشر ناتجة عن كون الخنزير رباعي الأرجل مقارنة بالقدمين عند الإنسان، وكذلك شكل الصدر البشري في الخنازير يكون مضغوط من جهتي الصدر والبطن، مقارنة بصدر الإنسان فإنه مضغوط جانبياً.

٢- وجود اختلاف في الترتيب التشريحي بسبب وجود الوريد المقوس الأيسر في الخنازير والذي يصب مباشرة في الجيب التاجي[٤] للحيوان[٥].

٣- يوجد للأُذين الايمن مظهر أنبوبي ضيق مقارنة بالشكل المثلثي الموجود في الإنسان.

٤- يختلف عدد فتحات الأذين الأيسر بين الإنسان والخنازير، ويتلقى الأذين الأيسر دم محمل بالأكسجين من وريدين رئويين.

٥- تكون العضلات أكثر خشونة وأوسع في مكونات البطين الأيمن للخنزير من تلك الموجودة في البطين الأيمن للإنسان[٦].

وعلى الرغم من وجود اختلافات عديدة، فإن أوجه التشابه التشريحية

---

(١) العضلة الحليمية: هي مجموعة حُزم عَضَلَة القَلْب التي تَنتهي بالحبال الوَتَرِيّة التي ترتبط بشُرُفَات الصمامات الأُذَينِيّة البُطَينِيّة. موقع الطبي، https://cutt.us/2sFFN .

(٢) الصمام ثلاثي الشرفات: هو أحد الصمامات الأربعة التي تنظم تدفق الدم عبر القلب. ويفصل بين حجرتي القلب العلوية والسفلية في الجانب الأيمن . إصلاح الصمام ثلاثي الشرف واستبداله، ٢٠٢٢/٨/١٧م، موقع Mayo Clinic ، https://cutt.us/yGXZ6 .

(3) Crick S, Sheppard MN, Ho SY, Gebstein L, Anderson RH. 1998. Anatomy of the pig heart: comparisons with normal human cardiac structure. The Journal of Anatomy 193 (1): P105–119 [PMC free article] [PubMed] ,Google Scholar .

(٤) الجيب التاجي: هو مجموعة من الأوردة التي توحدت لتكوين وعاء كبير من أجل تجميع الدم من عضلة القلب. موقع ويكيبيديا، https://cutt.us/2UIZq .

(5) Hughes HC: Op.Cit, P 348–350 .

(6) Crick S, Sheppard MN, Ho SY, Gebstein L, Anderson RH: Op.Cit, P 105–119.

والفسيولوجية الواسعة تجعل قلب الخنازير مصدرًا محتملاً للصمامات الحيوية البشرية بالمقارنة مع الصمامات التعويضية، ولا تتطلب صمامات قلب الخنازير أنظمة مضادة للتخثر[١]، لكن تدهورها السريع يشكل عيبًا كبيرًا، ونُسب هذا التدهور في البداية إلى ظاهرة "البلى والتلف"، وهو الفشل القلبي، لكن الأدلة الحالية الجوهرية تشير إلى أن رد الفعل المناعي له النصيب الأكبر من التدهور السريع لصمامات قلب الخنزير[٢].

المطلب الثالث : تحضير الخنزير لعملية زراعة قلبه في جسم الإنسان.

يوجد تشابه بين قلب الخنزير وقلب الإنسان من حيث شكل الأحشاء الداخلية للجسم والشرايين والأوردة والأعصاب لكنه يختلف عنه جينيا[٣] تمامًا، وفى حال زراعة عضو من إنسان لآخر يرفض الجسم ذلك العضو، ويحتاج إلى أدوية لخفض المناعة قبل إتمام العملية، وذلك لوجود اختلاف بين البشر، فكل شخص خلقه الله مختلفًا عن الآخر[٤]، وبسبب وجود التقنيات الحديثة والتلاعب الجيني الذي استُجد في العصر الحديث، فإنه يمكن استخدام أعضاء من الحيوانات المعدلة وراثيًا كقلب الخنزير المعدل وراثيًا، وقد خضع قلب الخنزير الذي تم زراعته مؤخرًا لعشر

---

(١) التخثر: هي عملية تكون مادة هلامية الشكل فوق نهايات الأوعية الدموية، وتسمى جلطة إذا ما تم قطعها، تعمل على سد الجرح وتمنع تسرب دماء أخرى خارج الوعاء الدموي. موقع الطبي، https://cutt.us/uMKgC .

(2) Manji RA, Menkis AH, Ekser B, Cooper DKC. 2012. Porcine bioprosthetic heart valves: the next generation. American heart journal, 164 (2): P177–185 [PubMed] [Google Scholar] [Ref list]

(٣) الجين: هو مجموعة من النيوكليوتيدات تكون جزءًا من حامض DNA، ويحتل الجين موقعًا معينًا بالكروموسوم ومحددًا على أساس وظيفته، ويشكل الجين الوحدة البيولوجية للوراثة وينتقل من الآباء إلى الأبناء، ويحتوي الجين على المعلومات اللازمة لتكوين سلسلة عديدة الببتيدات أو حامض RNA، ويؤثر على النمط الظاهري للكائن الحي، ويمكن أن تحدث له طفرة إلى أشكال عديدة. محمد الصاوي محمد مبارك، معجم المصطلحات العلمية في الأحياء الدقيقة والعلوم المرتبطة بها، مكتبة أوزوريس، القاهرة ٢٠٠٣م، ص ٣٠٧.

(٤) هشام محمد السعيد إمام، تأهيل العضو الحيواني لزراعته بجسم الإنسان يبدأ بحقن البويضة بالخلايا الجذعية الجذعية والجينات البشرية، جريدة اليوم السابع، الخميس ٢٨ /١٠/ ٢٠٢١م، https://cutt.us/kJWtl .

تعديلات جينية، تم إسقاط ثلاث جينات مرتبطة بالرفض المناعي، وأدخال ست جينات بشرية تهيئ جسم المريض للقبول المناعي، وتعطيل جين نمو واحد للتحكم في حجم القلب، وحصل الفريق الطبي الذي أجرى عملية نقل القلب على الخنزير المعدل وراثيًا من شركة Revivicor للطب التجديدي، ومقرها في بلاكسبرج، فيرجينيا (الولايات المتحدة الأمريكية)، وقد لعبت تقنية الهندسة الوراثية وتعديل جينات الخنزير والتخلص من بعض الجينات عن طريق التلاعب الجيني دورًا هامًا للحد من استجابة الرفض المناعي البشري[١]، وقد يساعد حذف بعض هذه الجينات في تحسين تقبل جسم الإنسان لأعضاء الخنازير[٢]، وهناك طريقة أخرى تعمل على تقليل رفض المستقبل للقلب المزروع عن طريق الهندسة الوراثية، وتسمى إخفاء المناعة، ومن أهم الإنزيمات أو البروتينات التي يتم التعديل عليها في الهندسة الوراثية لإخفاء المناعة، CD55 (عامل تسريع تكميلي) ، CD59 (بروتين مثبط للهجوم الغشائي) ، CD46 (بروتين تنظيمي مكمل) ، وبروتين إشارة CD47 [٣].

ولا يزال حتى الآن غير معروف ما إذا كانت مثبطات المناعة الحالية يمكن أن تتحكم بشكل فعّال في استجابة رفض الجسم المنقول له القلب أم لا، وتم في هذه العملية استخدام الأدوية التقليدية المضادة لرفض العضو المزروع، كما تم استخدام عقار جديد مثبط للجهاز المناعي ومنعه من مقاومة قلب الخنزير، وهذا العقار من إنتاج شركة Kiniksa Pharmaceuticals بالولايات المتحدة الأمريكية، ولكن لا

(1) Estrada, J.L., Martens, G., Li, P., et al. (2015). Evaluation of human and non-human primate antibody binding to pig cells lacking GGTA1/CMAH/b4GalNT2 genes. Xenotransplantation 22 (3), P 194–202؛ Wang, W., He, W., Ruan, Y., and Geng, Q. (2022). First pig-to-human heart transplantation. The Innovation, 3(2), 100223.

(2) Martens, G.R., Reyes, L.M., Butler, J. R., Ladowski, J. M., et al. (2017). Humoral reactivity of renal transplant-waitlisted patients to cells from GGTA1/CMAH/B4GalNT2, and SLA class I knockout pigs. Transplantation 101(4), e86 .

(3) Elisseeff, J., Badylak, S.F:Op.Cit,P: 2451–2462.

بد من ملاحظة آثار هذا الدواء على المدى الطويل لاختلاف الأعمار بين البشر والحيوانات، ومعرفة طول عمر الأعضاء المزروعة، وأيضًا أمراض الحيوانات والتي لها تأثير كبير في عملية زراعة الأعضاء، فأحد أسباب اختيار العلماء للخنازير كحيوانات مانحة هو أنها أقل احتمالًا من الحيوانات الأخرى لنقل مسببات الأمراض لأنها أكثر ارتباطًا بالبشر[١] .

مدى شرعية إجراء عملية زراعة قلب الخنزير في جسم لإنسان:

أقرت منظمة الأغذية والدواء في الولايات المتحدة الأمريكية (F.D.A) [٢] في ١٩٩٩/٩/٢٣م استخدام الأعضاء المأخوذة من الحيوانات لمعالجة الإنسان بشروط معينة، ولهذا فقد شرعت بعض الدول في استخدام تقنية الهندسة الجينية في هذه الحيوانات، لإمكان نقل أعضائها المختلفة إلى الإنسان، ومن هذه الدول بريطانيا، حيث قامت بهندسة بعض الخنازير جينيًا بحيث تحمل على سطح خلايا[٣] أعضائها الداخلية نوعًا معينًا من البروتين يطمس هويتها الجنسية، ليمكن نقل أعضائها إلى الإنسان دون أن يرفضها جهازه المناعي[٤].

---

(1) Tena, A.A., Sachs, D.H., Mallard, C., et al. (2017). Prolonged survival of pig skin on baboons after administration of pig cells expressing human CD47. Transplantation 101(2), 316؛ Wang, W., He, W., Ruan, Y., and Geng, Q.: Op.Cit, 100223.

(٢) إدارة الغذاء والدواء (FDA أو USFDA): هي وكالة تابعة لوزارة الولايات المتحدة لخدمات الصحة وحقوق الإنسان، وتعتبر من الإدارات التنفيذية الفيدرالية، وتتولى مسؤولية حماية وتعزيز الصحة العامة من خلال الإشراف على سلامة الأغذية والمكملات الغذائية، والعقاقير الطبية والأدوية المباعة، واللقاحات والمستحضرات الصيدلانية البيولوجية، وعمليات نقل الدم والأجهزة الطبية، والمنتجات البيطرية، ومستحضرات التجميل. موقع ويكيبيديا، https://cutt.us/Kex8F .

(٣) الخلية: هي الوحدة الأساسية المكونة للكائنات الحية من حيث التركيب والوظيفة بدءًا من البكتريا وحتى الإنسان، وهي عبارة عن فجوة صغيرة ذات أغلفة تحتوي على سيتوبلازم ومادة نووية، قادرة على التكاثر الذاتي. محمد الصاوي محمد مبارك، مرجع سابق، ص١٢٢.

(٤) عبد الفتاح محمود إدريس، التداوي بأجزاء الحيوانات المحورة جينيًا من منظور إسلامي، مجلة البحوث والدراسات الشرعية، ع ٦، مجلد ٢، القاهرة ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م، ص٢٢٥.

وبالإضافة إلى ما تم من تقنيات زراعة الأعضاء في عملية زراعة قلب الخنزير في جسم الإنسان التي أجريت والرفض المناعي، وانتقال مسببات الأمراض، فإنه يجب الخضوع للأخلاقيات الطبية في عملية زراعة القلب من خنزير إلى إنسان، حيث قامت إدارة الغذاء والدواء الأمريكية (A.D.F) بالسماح بزراعة القلب المعدل وراثيًا في مريض القلب في المرحلة النهائية، والذي كان غير مؤهل لعملية زراعة القلب التقليدية، وبعد أن تم التأكد من أنها الفرصة الأخيرة لحياة هذا المريض، كما أثارت معظم المجتمعات ومنظمات حقوق الحيوان اعتراضات على زراعة الأعضاء من الحيوانات، ومع ذلك تعتبر الخنازير بشكل عام مصدرًا مثاليًا محتملًا لزراعة الأعضاء البشرية[1].

(1) Elisseeff, J., Badylak, S.F:Op.Cit,P 2451–2462؛ Wang, W., He, W., Ruan, Y., and Geng, Q.: Op.Cit, 100223.
؛

المبحث الثاني

التكييف الفقهي لزراعة قلب الخنزير في جسم الإنسان، والمحاذير الشرعية والطبية الواردة على هذه العملية.

المطلب الأول : حكم زراعة قلب الخنزير في جسم الإنسان

تعتبر زراعة قلب الخنزير للإنسان من باب التداوي بالنجس، وقد اتفق الفقهاء[١] على حرمة التداوي بالنجس من غير ضرورة، واختلفوا فيها بين مجيز ومحرم إذا كان ذلك من باب الضرورة على قولين:

القول الأول: جواز التداوي بالنجس وهو قول بعض الحنفية[٢]، والمذهب عند الشافعية[٣]، ووافقهم الظاهرية[٤]، والإمامية[٥]، وقيد الحنفية والشافعية جواز التداوي بالنجس بشرط إخبار طبيب مسلم عدل بذلك، وبشرط عدم وجود ما يقوم مقامه مما يحصل به التداوي من الطاهرات، وأن لا يكون التداوي بالخمر[٦].

القول الثاني: حرمة التداوي بالنجس، وهو قول جمهور الفقهاء من الحنفية[٧]،

---

(١) عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي المتوفى ٧٤٣ هـ، الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشِّلْبِيُّ المتوفى: ١٠٢١ هـ، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق ومعه حاشية الشلبي، المطبعة الكبرى الأميرية – بولاق، ط ١، ج ٦، القاهرة ١٣١٣هـ، ص ٣٣؛ الكافي في فقه أهل المدينة ج ١، ص ٤٤٠؛ المجموع شرح المهذب ج ٩، ص ٥٠؛ المغني لابن قدامة ج ٩، ص ٤٢٣؛ المحلى بالآثار ج ١، ص ١٧٥؛ السيل الجرار ج ٤، ص ١١١؛ شرائع الإسلام ج ٤، ص٢٠٢؛ شرح كتاب النيل ج ١٦، ص ١٠٧.

(٢) البحر الرائق ج ١، ص ١٢٢؛ ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي المتوفى: ١٢٥٢هـ، حاشية ابن عابدين على الدر المختار، دار الفكر، ط ٢، ج ١، بيروت، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، ص ٢١٠.

(٣) المجموع شرح المهذب ج ٩، ص ٥٠؛ زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي المتوفى: ٩٢٦هـ، أسنى المطالب في شرح روض الطالب، دار الكتاب الإسلامي، ج ٤، د. ت، ص ١٥٩.

(٤) وكل ما اضطر إليه المرء فهو غير محرم عليه من المأكل والمشرب. المحلى بالآثار ج ١، ص ١٧٥، ١٧٦.

(٥) أجاز الإمامية التداوي بالخمر عند الضرورة، بأن يتداوى بها ويقطر منها في العين. شرائع الإسلام ج ٤، ص٢٠٢.

(٦) البناية شرح الهداية ج ١٢، ص ٢٧١؛ أسنى المطالب ج ٤، ص ١٥٩.

(٧) تبيين الحقائق وحاشية الشلبي ج ٦، ص ٣٣؛ حاشية ابن عابدين على الدر المختار ج ١، ص ٢١٠.

والمالكية[١]، ووجه عند الشافعية[٢]، ومذهب الحنابلة[٣]، ووافقهم الزيدية[٤]، والإباضية[٥].

الأدلة:

أولاً: أدلة القول الأول

استدل بعض الحنفية والشافعية في المذهب ومن وافقهم من القائلين بجواز التداوي بالنجس في حالة الضرورة بأدلة من الكتاب والسُّنة:

أولاً: الكتاب:

١-قال الله تعالى: ﴿ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا لَّيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِم بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ ﴾[٦].

٢-قال الله تعالى: ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ۚ فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣﴾ ﴾[٧].

وجه الدلالة من الآيتين: اقتضت الآيات الكريمة وجود الإباحة في كل حال وجدت فيها الضرورة[٨]، والتداوي بمنزلة الضرورة، فيُباح التداوي بالنجس إذا

---

(١) أحمد بن غانم أو غنيم بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي المتوفى: ١١٢٦هـ، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، دار الفكر، ج ٢، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، ص ٣٣٩؛ حاشية العدوي على كفاية الطالب الرباني ج ٢، ص ٤٩١.

(٢) المجموع شرح المهذب ج ٩، ص ٥٠.

(٣) المغني لابن قدامة ج ٩، ص ٤٢٣؛ منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلي المتوفى: ١٠٥١هـ، كشاف القناع عن متن الإقناع، دار الكتب العلمية، ج ٦، د. ت، ص ٢٠٠.

(٤) السيل الجرار ج ٤، ص ١١٢،١١١.

(٥) واستثنى ما نجس بغيره فيجوز التداوي به إن لم يجد طاهرًا غيره يتداوى به، وقال: الأولى تركه لأن فيه جزءًا مما حرم ولئلا يسري في البدن. شرح كتاب النيل ج ١٦، ص ١٠٧.

(٦) سورة الأنعام الآية ١١٩.

(٧) سورة المائدة من الآية ٣.

(٨) أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي المتوفى: ٣٧٠ه، المحقق: محمد صادق القمحاوي، أحكام القرآن للجصاص، دار إحياء التراث العربي، ج ١، بيروت، ١٤٠٥ هـ، ص ١٥٦.

وجدت هذه الضرورة.

ثانيًا: السُّنة:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ[1]: أَنَّ رَهْطًا[2] مِنْ عُكْلٍ[3]، أَوْ قَالَ: عُرَيْنَةَ[4]، وَلاَ أَعْلَمُهُ إِلَّا إِلَّا قَالَ: مِنْ عُكْلٍ، قَدِمُوا المَدِينَةَ «فَأَمَرَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ بِلِقَاحٍ[5]، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فَيَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا» فَشَرِبُوا حَتَّى إِذَا بَرِئُوا قَتَلُوا الرَّاعِيَ، وَاسْتَاقُوا النَّعَمَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ غُدْوَةً، فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي إِثْرِهِمْ، فَمَا ارْتَفَعَ النَّهَارُ حَتَّى جِيءَ بِهِمْ «فَأَمَرَ بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ[6] أَعْيُنَهُمْ، فَأُلْقُوا بِالحَرَّةِ[7] يَسْتَسْقُونَ فَلاَ

([1]) هو أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار، أبو حمزة الأنصاري الخزرجي، أحد المكثرين من الرواية عنه، خرج أنس مع رسول الله صلّى الله عليه وسلم إلى بدر وهو غلام يخدمه، وكان آخر من توفي من الصحابة بالبصرة، واختلف في وقت وفاته فقيل: توفي سنة إحدى وتسعين، وقيل: سنة اثنتين وتسعين، وقيل: سنة ثلاث وتسعين، وقيل: سنة تسعين. أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير المتوفى: ٦٣٠هـ، أسد الغابة، دار الفكر، ج ١، بيروت، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م، ص ١٥١، ١٥٢؛ أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني المتوفى: ٨٥٢هـ، المحقق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، الإصابة في تمييز الصحابة، دار الكتب العلمية، ط ١، ج ١، بيروت ١٤١٥هـ، ص ٢٧٥،٢٧٦.

([2]) رَهْطُ الرجلِ: هم قومُه وَقَبِيلَتُهُ، والرَّهْطُ: عَدَدٌ يَجْمَعُ مِنْ ثَلَاثَةٍ إِلى عَشَرَةٍ، وقيل مِنْ سَبْعَةٍ إِلى عَشَرَةٍ، وَمَا دُونَ السَّبْعَةِ إِلى الثَّلَاثَةِ نَفَرٌ، وَقِيلَ: الرَّهْطُ مَا دُونَ الْعَشَرَةِ مِنَ الرِّجَالِ لَا يَكُونُ فِيهِمْ امرأَة. لسان العرب ج ٧، ص ٣٠٥، مادة "رهط".

([3]) عُكْلٌ: هي قبيلة من الرباب تستحمق، يقولون لمن يستحمقونه عكليّ، وهو اسم امرأة حضنت بني عوف بن وائل بن عبد مناة بن أدّ بن طابخة بن الياس بن مضر فغلبت عليهم وسمّوا باسمها، وعكل بطن من طابخة من العدنانية، وهي اسم بلد تنسب إليهم الكلاب العكلية التي يصاد بها ومن قراهم الثّقراء والأشيقر. شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي المتوفى: ٦٢٦هـ، معجم البلدان، دار صادر، ط ٢، ج ٤، بيروت، ١٩٩٥م، ص ١٤٣؛ عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشق المتوفى: ١٤٠٨هـ، معجم قبائل العرب القديمة والحديثة، مؤسسة الرسالة، ط ٧، ج ٢، بيروت، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، ص ٨٠٤.

([4]) عُرَينة: حيّ من اليَمَن، وهي قبيلة من العرب، وقيل: قرى بالمدينة، وعَرِين حيّ من تَمِيم. محمد بن أحمد بن بن الأزهري الهروي، أبو منصور المتوفى: ٣٧٠هـ، المحقق: محمد عوض مرعب، تهذيب اللغة، دار إحياء التراث العربي، ط ١، ج ٢، بيروت، ٢٠٠١م، ص ٢٠٥؛ معجم البلدان ج ٤، ص ١١٥.

([5]) اللِّقاحُ: بِكَسْرِ اللَّامِ معناها الإبلُ بأَعيانها. لسان العرب ج ٢، ص ٥٨٠، مادة "لقح".

([6]) سَمَرَ: سَمَرَ أَعينهم أَي أَحمى لَهَا مَسَامِيرَ الْحَدِيدِ ثُمَّ كَحَلَهُم بِهَا. لسان العرب، ج ٤، ص ٣٧٨، مادة "سمر".

([7]) الحَرَّةُ: هي أَرض ذَاتُ حِجَارَةٍ سُودٍ نَخِراتٍ كأَنها أُحرقت بِالنَّار، والحَرَّةُ مِنَ الأَرض هي الصُّلبة الْغَلِيظَةُ الَّتِي أَلبستها حِجَارَةٌ سُودٌ نَخِرَةٌ كأَنها مُطِرَتْ، وَالْجَمْعُ حَرَّاتٌ وحِرَارٌ، والمراد من الحرة في الحديث حرة بظاهر مدينة الرسول ﷺ، بها حجارة سود كثيرة. لسان العرب ج ٤، ص ١٧٩، مادة "حرر"؛ أبو محمد محمود

يُسْقَوْنَ»[١].

وجه الدلالة: دل الحديث على جواز التداوى بالمحرمات والنجاسات للضرورة، حيث رخص الرسول ﷺ للعرنيين شرب أبوال الإبل على سبيل التداوي مما أصابهم من مرض[٢].

ثانيًا: أدلة القول الثاني:

استدل جمهور الفقهاء على حرمة التداوي بالنجاسات بأدلة من الكتاب والسُّنة:

أولاً: الكتاب:

قول الله تعالى: ﴿ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنۡهُمۡ إِصۡرَهُمۡ وَٱلۡأَغۡلَٰلَ ٱلَّتِي كَانَتۡ عَلَيۡهِمۡۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُواْ ٱلنُّورَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓۙ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ﴾[٣].

وجه الدلالة: دلت الآية الكريمة على أن الأصل في كل ما تستخبثه النفس ويكرهه الطبع الحرمة[٤]، ولفظ الخبائث عام يتناول المحرمات التي نص الشرع عليها كما يتناول المستقذرات كالخنزير وغيره مما نص عليه الشرع [٥]، حتى ولو كان استخدامه لأجل التداوي به.

بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى المتوفى: ٨٥٥هـ، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، ج ٣، بيروت، د. ت، ص ١٥٢.

(١) محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، صحيح البخاري، دار طوق النجاة، ط ١، ج ٨، كتاب الحدود، باب سمر النبي ﷺ أعين المحاربين، رقم (٦٨٠٥)، ١٤٢٢هـ ، ص ١٦٣.

(٢) ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك المتوفى: ٤٤٩هـ، المحقق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، شرح صحيح البخارى، مكتبة الرشد، ط ٢، ج ١، السعودية - الرياض، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م، ص ٣٤٦؛ عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل المتوفى: ٥٤٤هـ، المحقق: يحْيَى إِسْمَاعِيل، إكمال المعلم بفوائد مسلم، دار الوفاء، ط ١، ج ٥، مصر، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، ص ٤٦٦.

(٣) سورة الأعراف الآية ١٥٧.

(٤) شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي المتوفى: ١٢٧٠هـ، المحقق: علي عبد الباري عطية، روح المعاني، دار الكتب العلمية، ط ١، ج ٥، بيروت، ١٤١٥هـ، ص ٧٦،٧٧.

(٥) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي المتوفى: ٦٧١هـ، المحقق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب المصرية، ط ٢، ج ٧، القاهرة ، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م، ص ٣٠٠.

ثانيًا: السُّنة:

عن أبي الدرداء[1] ﷺ، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ :"إنَّ الله عزّ وجلّ أنْزَلَ الدَّاءَ والدَّواء، وجَعَلَ لِكُل داءٍ دَوَاءً، فَتَداووا، ولا تَدَاووا بحرَام"[2].

وجه الدلالة:

الحديث دليل عام على عدم جواز التداوي بما حرمه الله تعالى من النجاسات وغيرها مما حرمه الله ولو لم يكن نجسًا[3].

نوقش: بأنه لا يجوز التداوي بالحرام إذا لم يكن فيه شفاء، ولكن إذا علم أنه لا يوجد دواء آخر غيره وفيه شفاء جاز التداوي به[4] للضرورة.

الرأي الراجح:

بعد عرض أقوال الفقهاء وأدلتهم ومناقشة ما أمكن منها يتبين والله أعلم رجحان القول الأول القائل بجواز التداوي بالنجس للضرورة وذلك لقوة أدلتهم وخلوها من المعارضة، حيث إن استخدام النجس في التداوي ليس على إطلاقه ولا يقتضي ذلك الترغيب فيه لأنه لا يتداوى به إلا عند الضرورة ويقتصر فيه على ما تندفع به الضرورة، وفقد ما يقوم مقامه من الطاهرات، وأن يُخبر بذلك طبيب عدل ثقة، وقد ورد ذلك في أقوال الفقهاء[5].

---

(1) أبو الدرداء: هو عويمر بن عَامِر بن مالك بن زيد بن قيس بن أمية بن عَامِر بْن عدي بْن كعب بْن الخزرج بْن الحارث بن الخزرج، وقيل: اسمه عَامِر بن مالك، وعويمر لقب، وأمه محبة بنت واقد بن عَمْرو بن الإطنابة، أسلم يوم بدر، وشهد أحدًا وأبلى فيها، روى عن النبيّ صلى اللَّه عليه وسلّم، وعن زيد بن ثابت، وعائشة، وأبي أمامة، وفضالة بن عبيد، وروى عنه ابنه بلال، وزوجته أم الدرداء، وأبو إدريس الخولانيّ، وسويد بن غفلة، وجبير بن نفير، وزيد بن وهب، وعلقمة بن قيس، وآخرون، ولي أبو الدرداء قضاء دمشق فِي خلافة عثمان، وتوفي قبل أن يقتل عثمان بسنتين. أسد الغابة ج ٥، ص ٩٧، ٩٨؛ الإصابة في تمييز الصحابة ج ٤، ص ٦٢٢،٦٢١.

(2) سبق تخريجه ص٥.

(3) محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني المتوفى: ١٢٥٠هـ، المحقق: عصام الدين الصبابطي، نيل الأوطار، دار الحديث، ط ١، ج ٨، مصر، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، ص ٢٣٤.

(4) البناية شرح الهداية ج ١٢، ص ٢٧١؛ حاشية ابن عابدين على الدر المختار ج ٥، ص ٢٢٨.

(5) " فإذا انكسر عظمه فينبغي أن يزيل الضرر ويجبره بعظم طاهر، ولا يجوز أن يجبره بنجس مع قدرته على طاهر يقوم مقامه، ويُعذر إن جبره بنجس إن كان محتاجًا إلى الجبر ولم يجد طاهرًا يقوم مقامه، وإن لم

وبناء على رجحان القول بجواز التداوي بالنجس في حال الضرورة، فقد اختلف العلماء المعاصرون في جواز التداوي بأجزاء الخنزير ونقل أعضائه، ومنها القلب للإنسان إلى قولين.

القول الأول: ذهب بعض العلماء المعاصرين، منهم علماء دار الإفتاء المصرية[١]،

وعلماء مجمع الفقه الإسلامي[٢]، ومركز الأزهر العالمي للفتوى الإلكترونية[٣]، والدكتور عباس شومان[١]، ووافقهم الدكتور عبد الله النجار[٢]، والدكتور عبد المعطي بيومي[٣]، والدكتور مبروك عطية[٤]،

يحتج إليه أو وجد طاهرًا يقوم مقامه أثم ووجب نزعه إن لم يخف منه تلف نفسه ولا تلف عضو". المجموع شرح المهذب ج ٣، ص ١٣٨.

(١) لا مانع شرعًا من التداوي بالمحرمات عند الضرورة وعدم وجود بديل للمحرم، والذي يقدر ذلك هم الخبراء المختصون العدول الثقات، والأطباء هم سادة الموقف في مثل هذه الحالات، وهم المسؤولون مسؤولية تامة أمام الله تعالى وأمام من يملك محاسبتهم على أعمالهم من رجال الطب والقانون أو غيرهم، وإذا كانت الضرورة ملحة في أخذ جزء الخنزير فإنها تكون ضرورة يجوز العمل بها لأن زرع عضو من حيوان كالخنزير في جسم إنسان مسلم يُعد من الضرورات عند عدم وجود الحلال، فالأصل ألا يكون ذلك إلا عند الضرورات، وللضرورة أحكامها. نصر فريد واصل، فتوى "أخذ جزء من بنكرياس الخنزير وزراعته في إنسان"، رقم (١٤٤٨٤)، ١٩٩٧/١/١٤م، الأربعاء ٢١ سبتمبر ٢٠٢٢م – ٢٥ صفر ١٤٤٤هـ، موقع دار الإفتاء المصرية. https://cutt.us/2CunA؛ علي جمعة محمد، فتوى "استعمال واستيراد صمام للقلب من أنسجة الخنزير"، ٢٠١٠/٣/١١م، موقع دار الإفتاء المصرية، https://cutt.us/MCXz0 ؛ علي جمعة محمد، فتوى نقل قلب الخنزير إلى الإنسان، موقع جريدة الأنباء، https://cutt.us/Jdp3l ، وجاء في فتوى استعمال واستيراد صمام للقلب من أنسجة الخنزير: إذا استحالت المادة المستخرجة من الخنزير وتحولت طبيعتُها ومكوناتُها إلى مادة أخرى أثناء صناعة الصمام، فلا مانع شرعًا من استيرادها واستخدام هذه الصمامات المذكورة والتداوي بها. وأما إذا كانت لا تزال من الناحية الطبْعية يطلق عليها أنها مكوَّن من مكونات الخنزير، فلا يجوز استيرادها ولا استعمالها إلا في حالة الضرورة وعدم وجود ما يحل محلها من الطاهرات وتعرض حياة المريض للخطر إذا لم يوضع له مثل هذا الصمام.

(٢) حيث قام علماء مجمع الفقه الإسلامي بدراسة موضوع زراعة الأعضاء في دورته الثامنة المنعقدة في مكة المكرمة (٢٨ ربيع الآخر- ٧ جمادى الأولى ١٤٠٥هـ، ١٩- ٢٨ يناير ١٩٨٥م) وأصدر فيه قراره الذي أباح فيه زرع الأعضاء بفروعه المختلفة بشروطه المعتبرة، كما أباح بطريق الأولوية أن يؤخذ العضو من حيوان مأكول ومذكى مطلقاً، أو غيره عند الضرورة لزرعه في إنسان مضطر إليه. مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ع ٨، ج ٣، مكة المكرمة، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، ص ٣٤٧.

(٣) حيث جاء في بيانه: "إن أصل التّداوي بجزء من أجزاء الخنزير، كزرع كُليته في جسم الإنسان هو الحُرمة، إلا في حالة الضرورة المُلجئة، أو الحاجة التي نزلت منزلة الضرورة، فيجوز استثناءً بشرطين، الأول: فقد البديل الطاهر، والثاني: أن يكون الضرر المترتب على الزرع أقل من عدمه ولو بغلبة الظن .....

والدكتور محمد رواس قلعة جي[٥]، إلى جواز التداوي بأجزاء الخنزير وذلك عند الضرورة، أما في غير الضرورة فإن استبدال الأعضاء البشرية بأعضاء الخنزير محرمة.

القول الثاني: ذهب الدكتور أحمد كريمة[٦]، والدكتور عبد البديع أبو هاشم[٧]، إلى عدم جواز الانتفاع بعضو من الخنزير ونقل قلبه للإنسان.

أولاً: أدلة القول الأول:

بالإضافة إلى ما استدل به المجيزون على جواز التداوي بالنجس حال الضرورة، استدل أصحاب القول الأول على عدم جواز الانتفاع بأعضاء الخنزير ونقل قلبه للإنسان بأدلة من الكتاب والسُّنة والقواعد الفقهية ومقاصد الشريعة والمعقول:

والله تعالى أعلى وأعلم". مركز الأزهر العالمي للفتوى الإلكترونية، حكم زراعة كُلْيَة خنزير في جسم الإنسان، ٢٠٢١/١٠/٢٥م، موقع مركز الأزهر العالمي للفتوى الإلكترونية، https://cutt.us/GIy3O .

(١) عباس شومان، "الخنزير بين التحريم والتداوي"، ٢٠٢١/١١/٣م، بيان بشأن طلب التداوي من الأمراض ونقل عضو من خنزير إلى إنسان، ٢٠٢١/١٠/٢٤م، منشور على صفحته الرسمية على الفيس بوك، https://www.facebook.com/abbaasshouman؛ عباس شومان، فتوى نقل قلب الخنزير إلى الإنسان تثير حالة من الجدل بين علماء الأزهر، موقع جريدة الأنباء، https://cutt.us/NBFZU، وفيها أيد الدكتور عباس شومان فتوى الدكتور علي جمعه بجواز استخدام صمام القلب المأخوذ من الخنزير في عمليات القلب المفتوح استنادًا إلى المبدأ الفقهي "الضرورات تبيح المحظورات"، مشيرًا إلى أنه لا توجد مشكلة في استعمال قلب الخنزير.

(٢) عبد الله النجار، نقل الأعضاء حياة جديدة بضوابط شرعية، موقع صحيفة الخليج، ٢٠٢١/١١/٤م. https://cutt.us/REs6v.

(٣) عبد المعطي بيومي، فتوى نقل قلب الخنزير إلى الإنسان تثير حالة من الجدل بين علماء الأزهر، موقع جريدة الأنباء، https://cutt.us/NBFZU .

(٤) مبروك عطية، حكم زراعة قلب خنزير في جسد بشري، ٢٠٢٢/١/١٣م، موقع جريدة صدى البلد، https://www.elbalad.news/5123902؛ مبروك عطيه مع الإعلامي شريف عامر، بقلم أحمد حامد دياب، برنامج يحدث في مصر المذاع عبر فضائية mbc مصر، الخميس ٢٠٢٢/١/١٣م، موقع الوطن، https://www.elwatannews.com/news/details/5902894?t=push

(٥) محمد رواس قلعة جي، الموسوعة الفقهية الميسرة، دار النفائس، ط ٣، ج ١، بيروت – لبنان، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م، ص ٤٦٣.

(٦) أحمد كريمة، حكم زراعة قلب خنزير في جسد بشري، ٢٠٢٢/١/١٣م، موقع جريدة صدى البلد، https://www.elbalad.news/5123902 .

(٧) عبد البديع أبو هاشم، فتوى نقل قلب الخنزير إلى الإنسان تثير حالة من الجدل بين علماء الأزهر، موقع جريدة الأنباء، https://cutt.us/NBFZU .

أولاً: الكتاب

قال تعالى: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[١].

وجه الدلالة:

دلت الآية الكريمة على تحريم لحم الخنزير وذلك لأنه خبيث تعافه الطباع السليمة، ولكن من اضطر إلى أكل شيء من هذا المحرم عند فقد الحلال بغير قصد منه ولا رغبة في أكله، ولا متجاوز حد الضرورة، فلا يؤاخذه الله تعالى بأكل ما يسد به مخمصته ويدفع به ضرر الهلاك عن نفسه[٢]، والترخيص في الآية متعلق بأكله، وهو ضارٌّ، وعند إمكان نقل الكُلى طبيًا يكون فيه منفعة؛ لأنه ينقذ حياة الإنسان من الموت والهلاك، فيكون الترخيص بنقل الكلى وغيرها من الأعضاء أولى طالما رخص بأكله للمضطر على ما فيه من ضرر[٣]. ويشمل ذلك باقي الأعضاء كالقلب وغيره.

ثانيًا: السُّنة:

روي عَنْ جَابِرٍ[٤] ﷺ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ، فَإِذَا

---

(١) سورة الأنعام الآية ١٤٥.

(٢) أحكام القرآن للجصاص ج ١، ص ١٥٣؛ أحمد مصطفى المراغى، تفسير الشيخ المراغى، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي وأولاده، ج ٨، مصر، د. ت، ص ٥٧،٥٨.

(٣) عباس شومان، الخنزير بين التحريم والتداوي، بتصرف. منشور على صفحته الرسمية على الفيس بوك، https://www.facebook.com/abbaasshouman .

(٤) هو جَابِر بْن عَبْد اللَّهِ بْن عمرو بْن حرام بْن كعب بْن غنم بْن كعب بْن سلمة، أمه نسيبة بنت عقبة بْن عدي عدي بْن سنان بْن نابي بْن زَيْد بْن حرام بْن كعب بْن غنم، يكنى أبا عَبْد اللَّه، وقيل: أَبُو عَبْد الرحمن، والأول أصح، شهد مع النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثمان عشرة غزوة، وعمي في آخر عمره، وهو آخر من مات من الصحابة بالمدينة ممن شهد العقبة. وكان من المكثرين في الحديث الحافظين للسنن، روى عنه مُحَمَّد بْن عَلِيّ بْنِ الحسين، وعمرو بْن دينار، وَأَبُو الزبير المكي، وعطاء، ومجاهد، وغيرهم. وتوفي سنة أربع وسبعين، وقيل: سنة سبع وسبعين. أسد الغابة ج ١، ص ٣٠٧، ٣٠٨.

أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ» [١].

وجه الدلالة: دل الحديث الشريف على جواز واستحباب التداوي، وأن التداوي من قدر الله تعالى[٢]، والتدواي بالطاهرات فيه حفاظًا على النفس البشرية من الهلاك، وكذلك التداوي بالنجاسات إذا دعت الضرورة لذلك، كالتداوي بنقل قلب الخنزير للإنسان.

ثالثاً: القواعد الفقهية:

١- قاعدة "الضرورات تبيح المحظورات"[٣]، فإذا دعت الضرورة والمشقة إلى اتساع الأمر وارتكاب المحظور شرعًا فإنه يتسع لتندفع هذه الضرورة والمشقة، فإذا اندفعت وزالت الضرورة الداعية لارتكاب المحظور عاد االحظر إلى ما كان عليه[٤]، ومعنى الضرورة في هذه الحالة، أن تتوقف حياة المريض على عضو الخنزير، فيحرم استبدال عضو الآدمي بعضو الخنزير إذا أمكن استبدال عضو آخر طاهر من غير الخنزير بالعضو الآدمي وأيضًا إذا تعرض الشخص للهلاك المحقق، فهذه هي الضرورة لاستخدام أعضاء الخنازير[٥].

٢- قاعدة "الضرر يزال"[٦]: أي تجب إزالة الضرر بعد وقوعه، لأن

---

(١) مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري المتوفى: ٢٦١هـ، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، ج ٤، كتاب السلام، باب لكل داء دواء واستحباب التداوي، رقم (٢٢٠٤)، بيروت، د. ت، ص ١٧٢٩.

(٢) أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي المتوفى: ٦٧٦هـ، شرح النووي على صحيح مسلم، ، دار إحياء التراث العربي، ط ٢، ج ١٤، بيروت، ١٣٩٢م، ص ١٩١.

(٣) تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي المتوفى: ٧٧١هـ، الأشباه والنظائر، دار الكتب العلمية، ط ١، ج ١، ١٤١١هـ- ١٩٩١م، ص ٤٥.

(٤) أحمد بن الشيخ محمد الزرقا ١٢٨٥هـ - ١٣٥٧هـ، صححه وعلق عليه: مصطفى أحمد الزرقا، شرح القواعد الفقهية، دار القلم، ط ٢، دمشق - سوريا، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م، ص ١٦٣.

(٥) محمد السقا، قضايا طبية معاصرة من وجهة نظر إسلامية، ٢٠١٣/٩/١٠م، موقع الألوكة الثقافية، https://cutt.us/bfZFG .

(٦) عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي المتوفى: ٩١١هـ، الأشباه والنظائر، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م، ص ٨٣.

الأخبار في كلام الفقهاء للوجوب [١]، ولكن يقتصر فيه على ما تندفع به الحاجة، فيجوز التداوي بالنجاسات إذا لم يجد طاهرًا يقوم مقامها؛ لأن مصلحة العافية والسلامة أكمل من مصلحة اجتناب النجاسة[٢]. فيتداوى بنقل أجزاء الخنزير في حال الضرورة فقط.

٣- "إذا تعارض مفسدتان روعي أعظمهما ضررًا بارتكاب أخفهما". فمن ابتلي بمفسدتين متساويتين في الضرر يأخذ بأيتهما شاء، وإن اختلفتا يختار أهونهما؛ لأنه لا يجوز مباشرة الحرام إلا للضرورة ولا ضرورة في حق الزيادة على دفع المفسدة[٣]. وفي زراعة قلب الخنزير للإنسان مفسدتان الأعظم منهما هي تعرض الإنسان المريض للهلاك والموت، والأقل ضررًا منها هو التداوي بالنجس ونقل قلب الخنزير له، ففي هذه الحالة يُقدم الحفاظ على حياة الإنسان لتحقيقه مصلحة ضرورية متعلقة بالحفاظ على النفس.

رابعًا: مقاصد الشريعة:

من مقاصد الشريعة الإسلامية حفظ المقاصد الخمسة الضرورية، والتي تشمل حفظ الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوت حفظها فهو مفسدة ودفعها مصلحة[٤]. وفي حال الضرورة نجد أن نقل قلب الخنزير المعدل وراثيًا والمتشابه في تركيبه مع

---

(١) شرح القواعد الفقهية ص ١٧٩.

(٢) أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء المتوفى: ٦٦٠هـ، راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، مكتبة الكليات الأزهرية وصورتها دور عدة مثل: دار الكتب العلمية - بيروت، ودار أم القرى - القاهرة، ط جديدة منقحة، ج ١، القاهرة، ١٤١٤هـ - ١٩٩١م، ص ٩٥.

(٣) زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري المتوفى: ٩٧٠هـ، وضع حواشيه وخرج أحاديثه: الشيخ زكريا عميرات، الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان، دار الكتب العلمية، ط ١، بيروت – لبنان، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، ص ٧٦.

(٤) أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي المتوفى:٥٠٥هـ، المحقق: محمد عبد السلام عبد الشافي، المستصفى في علم الأصول، دار الكتب العلمية، ط ١، بيروت،١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، ص ١٧٤؛ أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الأمدي المتوفى: ٦٣١هـ، المحقق: عبد الرزاق عفيفي، الإحكام في أصول الأحكام للآمدي، المكتب الإسلامي، ج ٣، بيروت- دمشق- لبنان، د. ت، ص ٢٧٤.

تركيب قلب الإنسان يؤدي إلى حفظ النفس، وهو مقصد من المقاصد التي أمرت الشريعة الإسلامية بالحفاظ عليها وصيانتها.

خامسًا: المعقول:

إذا وجدت ضرورة ملحة في أخذ أجزاء من حيوان نجس كالخنزير للتداوي بها فإنها تكون ضرورة يجوز العمل بها؛ لأن زرع عضوٍ من حيوانٍ كالخنزير في جسم إنسانٍ مسلمٍ يُعد من الضرورات عند عدم وجود الحلال، فالأصل ألَّا يكون ذلك إلا عند الضرورات ويُراعَى في هذه الحالة أن "ما أبيح للضرورة يقدر بقدرها"[١]، وأن يقرر ذلك الثقات العدول من أطباء المسلمين[٢].

نوقش ذلك: بأن الخنزير نجس فكيف يحمل الإنسان شيء منه في جوفه وهو بين يدي ربه مصليًا وطائفًا.

يجاب: أن الممنوع شرعًا هو حمل النجاسة في الظاهر، أما في داخل الجسم فلا دليل على منعه[٣]، فداخل الجسم محل النجاسات من الدم والبول والغائط، والإنسان يصلي ويقرأ القرآن ويطوف بالبيت الحرام، ولا يضره ما في جوفه من النجاسة، ولا تَعَلُّقَ لأحكام النجاسة بما في داخل جسمه، وإذا التحق العضو بالإنسان يأخذ حكم الغالب الأعم وهو طهارة بدنه، فالعضو في الخنزير نجس ولكن بعد نقله للإنسان يصبح طاهراً كطهارة أعضائه. والله سبحانه وتعالى أعلم[٤].

---

(١) الأشباه والنظائر للسيوطي ص ٨٤.

(٢) نصر فريد واصل، فتوى أخذ جزء من بنكرياس الخنزير وزراعته في إنسان، رقم (١٤٤٨٤)، ١٩٩٧/١/١٤م، بتصرف. موقع دار الإفتاء المصرية، https://cutt.us/swmRB .

(٣) جاء في مغني المحتاج: ولو انكسر عظمه فوصله بنجس لفقد الطاهر الصالح للوصل أو وجده، وقال أهل الخبرة: إنه لا ينفع ووصله بالنجس فيُعذر في ذلك وتصح صلاته معه للضرورة. مغني المحتاج ج ١، ص ٤٠٥.

(٤) نصر فريد واصل، فتوى أخذ جزء من بنكرياس الخنزير وزراعته في إنسان، رقم (١٤٤٨٤)، ١٩٩٧/١/١٤م، بتصرف. موقع دار الإفتاء المصرية، https://cutt.us/swmRB ؛ نقل الأعضاء حياة جديدة بضوابط شرعية، ٢٠٢١/١١/٤م، موقع صحيفة الخليج، https://cutt.us/REs6v.

ثانيًا: أدلة القول الثاني:

استدل أصحاب القول الثاني على عدم جواز الانتفاع بأعضاء الخنزير ونقل قلبه للإنسان بأدلة من الكتاب والسُّنة والمعقول

أولاً: الكتاب

قال تعالى: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (١).

وجه الدلالة: نصت الآية الكريمة على تحريم لحم الخنزير، وإن كان اللحم مخصوصا بالذكر إلا إن المراد جميع أجزاء الخنزير، وذلك لأنه أعظم منافعه وما يُراد منه(٢)، فيحرم التداوي بكل نجس وضار، وبالتالي لا يجوز نقل أعضاء من الخنزير والتي منها القلب للإنسان.

ثانيًا: السُّنة

١- عن أبي الدَّرداءِ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ : "إنَّ اللَّهَ عَزَّ وجَلَّ أنزَلَ الدّاءَ والدَّواءَ، وجَعَلَ لِكُلِّ داءٍ دَواءً، فتَداوَوا، ولا تَداوَوا بحَرامٍ"(٣).

وجه الدلالة: دل الحديث على عدم جواز التداوي بما حرمه الله تعالى من النجاسات وغيرها مما حرمه الله ولو لم يكن نجسًا(٤)، فيكون ذلك دليلاً على عدم جواز التداوي بنقل أعضاء الخنزير والتي منها القلب للإنسان.

٢-عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ ، قَالَ: " نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الدَّوَاءِ الْخَبِيثِ"(٥).

---

(١) سورة الأنعام الآية ١٤٥.
(٢) أحكام القرآن للجصاص ج ١، ص ١٥٣.
(٣) سبق تخريجه ص ٥ .
(٤) نيل الأوطار ج ٨، ص ٢٣٤.
(٥) أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني المتوفى: ٢٤١هـ، المحقق: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، وآخرون، مسند أحمد، مؤسسة الرسالة، ط ١، ج ١٣، رقم (٨٠٤٨)، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م، ص ٤١٦؛ سنن أبو داود ج ٦، أول كتاب الطب، باب في الأدوية المكروهة، رقم (٣٨٧٠)، ص ١٩، والحديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن

وجه الدلالة: دلالة الحديث ظاهرة على تحريم التداوي بكل خبيث[١]، فيحرم التداوي بنقل أجزاء الخنزير كالقلب للإنسان.

ثالثًا: المعقول

١-أن الإنسان طاهر والخنزير نجس فلا يُعالج الإنسان الذي كرمه الله وطهره بالنجس، ولا يُضاف إليه ما هو نجس العين، فإذا كان الله سبحانه وتعالى قد حرم لحم الخنزير، فإن أعضائه جزء من لحمه، وهى محرمة ولا يجوز استعمالها في جسد الإنسان ولا أي غرض من الأغراض.

٢-قرر الأطباء أن نقل عضو من حيوان إلى إنسان يؤثر في طباع الإنسان وتصرفاته وحركاته بما يتلاءم مع هذا العضو، وعندما أجرى العلماء تجربة لنقل كلية قرد إلى إنسان تغيرت أفعاله وحركاته وتصرفاته بعد فترة، مما يدل على أن العضو المنقول لا يقتصر على وظيفته الأساسية التي يقوم بها بل يؤثر في الجسم، وفى حالة نقل أعضاء الخنزير للإنسان تنتقل صفات الخنزير وحركاته وهى صفات فيها من الدناءة والخسة إلى الإنسان، وإذا حرم الشرع أكله حتى لا تنتقل هذه الصفات عن طريق الطعام فالأولى أن يمنع نقل الأعضاء لشدة تأثيرها في البدن وخطورتها[٢].

الرأي الراجح: بعد ذكر أراء العلماء وأدلتهم ومناقشة ما أمكن مناقشته، فإنه وإن كان نقل قلب الخنزير للإنسان بمثابة تقدم كبير، ولكن بعد كل هذا التقدم لا تزال النتائج على المدى البعيد غير معروفة، وما إذا كانت هذه المحاولة يمكن أن تحقق نجاحًا كبيرًا في زراعة الأعضاء أم لا[٣]، ولذلك

الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع المتوفى: ٤٠٥هـ، المحقق: مصطفى عبد القادر عطا، المستدرك على الصحيحين، دار الكتب العلمية، ط ١، ج ٤، بيروت، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م، ص ٤٥٥.

(١) نيل الأوطار ج ٨، ص ٢٣٤.

(٢) محمد السقا، قضايا طبية معاصرة من وجهة نظر إسلامية، ٢٠١٣/٩/١٠م. موقع الألوكة الثقافية، https://cutt.us/bfZFG

(3) Elisseeff, J., Badylak, S.F:Op.Cit,P 2451–2462.

يُفترض في هذه المسألة احتمالين: **أولاً:** في حالة نجاح عملية نقل قلب الخنزير للإنسان، واستمرار حياة الإنسان حياة مستقرة بعدها، وانتفاء الأضرار المترتبة على عملية النقل هذه بدنيًا ونفسيًا، ووجود الضرورة الملحة لإجراء هذه العملية، وعدم وجود عدوان يتجاوز به حد الضرورة، وعدم وجود البديل الحلال، فلا مانع من إجرائها في حدود الضوابط الشرعية لعملية النقل، وهي:

١- أن يكون الشخص المريض في حاجة إلى نقل عضو الحيوان النجس إليه ويتحقق هذا بشهادة الأطباء المختصين بهذه الحاجة[١]، المعروفين بالصدق والأمانة والتدين[٢].

٢-ألَّا يوجد العضو الطاهر الذي يمكن أن يقوم مقام العضو النجس[٣]، وألا يكون القصد من ذلك التحايل لتعاطي المحرم.

٣- ألَّا يتجاوز النقل قدر الضرورة؛ لأن الأساس في هذه الإباحة الضرورة[٤]، والضرورة تقدر بقدرها[٥].

٤-أن يتأكد الطبيب من قبول الجسم لنقل القلب إليه، وملائمة الظروف لهذه العملية، وتوفر وسائل نجاحها، وبذل العناية والدقة في اجرائها، حتى لا يكون مفرطًا بشيء من أسباب النجاح وينقلب ما يفعله ضررًا لا نفعًا، ويكون بذلك قاتلاً للنفس التي حرم الله قتلها إلا بالحق[٦].

ثانيًا: في حالة عدم استمرار حياة الإنسان بعد عملية النقل، أو إذا استمرت الحياة بشكل مستقر ولكن أثرت هذه العملية على سلوكيات المنقول له القلب وطباعه

---

(١) محمد بن محمد المختار بن محمد الشنقيطي، أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها، مكتبة الصحابة، ط ٢، جدة، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، ص ٤٠٢.

(٢) نصر فريد واصل، فتوى أخذ جزء من بنكرياس الخنزير وزراعته في إنسان، رقم (١٤٤٨٤)، ١٩٩٧/١/١٤م، موقع دار الإفتاء المصرية، https://cutt.us/swmRB .

(٣) محمد بن محمد المختار بن محمد الشنقيطي، مرجع سابق، ص ٤٠٢.

(٤) نصر فريد واصل، فتوى أخذ جزء من بنكرياس الخنزير وزراعته في إنسان، فتوى سابقة، موقع دار الإفتاء المصرية، https://cutt.us/swmRB .

(٥) الأشباه والنظائر للسيوطي ص ٨٤.

(٦) شجاع سعد القحطاني، مرجع سابق، بتصرف. ج ٢، ص ٦٢،٦٣ .

وأخلاقه، أو في حالة عدم وجود ضرورة لإجرائها، أو وجود قلب من حيوان طاهر يصلح لزراعته بدلاً من قلب الخنزير، فيحرم نقل قلب الخنزير للإنسان في هذه الحالة. والله أعلم.

لأنه إذا كان أكل الخنزير يعطي الإنسان طاقة نابعة منه، فإن الاستبدال بأحد أعضائه يعطى الإنسان قوة بالعضو الجديد، فيكون الأكل كالاستبدال كلاهما حرام إلا لمن اضطر[١].

وعلى فرض استحالة قلب الخنزير، حيث إن القلب الذي تم نقله للإنسان ليس على حقيقته، وإنما خضع لعشر تعديلات جينية، منها ست جينات بشرية تم إدخالها عليه، وافتراض أن التعديل الجيني حول مكوناته إلى مكونات وجينات وراثية وخصائص خَلْقية تنقله من وصف الخنزيرية إلى وصف آخر يفارق هذا الوصف، وهو ما يُعرف بالاستحالة، فذهب جمهور الفقهاء من الحنفية [٢]، والمالكية[٣]، ورواية عن الإمام أحمد[٤]، والظاهرية[٥] إلى أن الاستحالة تجعل ما كان محرمًا طاهرًا ومباحًا؛ لأن استحالة العين تستتبع زوال الوصف المرتب عليها، وبه افتى مجمع الفقه الإسلامي[٦]، والمجلس الأوربي للإفتاء والبحوث[٧]، وهو الراجح، بينما

(١) محمد السقا، قضايا طبية معاصرة من وجهة نظر إسلامية، ٢٠١٣/٩/١٠م. موقع الألوكة الثقافية، https://cutt.us/bfZFG

(٢) حاشية ابن عابدين على الدر المختار ج ١، ص ٣٢٧؛ البحر الرائق ج ١، ص ٢٣٩.

(٣) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي المتوفى: ١٢٣٠ هـ، دار الفكر، ج ١، د. ت، ص ٥٢، ٥٧.

(٤) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف ج ٢، ص ٢٩٩.

(٥) المحلى بالآثار ج ١، ص ١٤٣.

(٦) القرار الرابع من الدورة السابعة عشر بشأن "حكم استعمال الدواء المشتمل على شيء من نجس العين كالخنزير". مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ع ٢٠، مكة المكرمة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م، ص ٤٠٧.

(٧) محمد بن حسين الجيزاني، فقه النوازل، دار ابن الجوزي، ط ٢، ج ٤، المملكة العربية السعودية، ١٤٢٧هـ-١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م، ص ٢٦٣، ٢٦٦.

بينما ذهب الشافعية[١]، والحنابلة[٢]، في ظاهر المذهب إلى أن تغير ما كان نجسًا إلى حال أخرى لا يجعله مباحًا بعد أن كان محرمًا.

ومعنى الاستحالة عند الفقهاء هي أن تستحيل صفات العين النجسة أو الحرام، بما يقتضي زوال اسمها عنها وتنتقل إلى اسم آخر حلال طاهر، كانقلاب االخنزير ملحًا يؤكل[٣]، أو استحالة الخنزير في لحم الدجاجة بأن تأكله فيستحيل فيها فيها لحمه ويصير حلالاً[٤]، أو استهلاك المادة النجسة بالتصنيع وتغير الصفات والذات[٥]، وهذا والله أعلم لا يتم في عملية نقل قلب الخنزير للإنسان، فالقلب يظل على هيئته ومسماه، ولكن التعديل الجيني هذا يُرجع فيه إلى أهل الخبرة من الأطباء المتخصصين.

ولذلك فإن التوقف في حكم نقل قلب الخنزير للإنسان حتى تكتمل التجارب عليه وتظهر النتائج المترتبة عليه هو الأنسب، وذلك لورود محاذير شرعية وطبية على عملية نقل قلب الخنزير للإنسان، ويصعب على الفقه الفصل في أمر لم يجزم عليه أهل الطب، وهذا يؤكد شمولية الشريعة الإسلامية وقبولها للتكامل من العلوم الأخرى كعلم الطب وغيره.

---

(١) مغني المحتاج ج ١، ص ٢٣٦.
(٢) المغني لابن قدامة ج ١، ص ٥٣؛ الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف ج ٢، ص ٢٩٩.
(٣) البحر الرائق ج ١، ص ٢٣٩.
(٤) المحلى بالآثار ج ١، ص ١٤٣.
(٥) مجلة مجمع الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص ٤٠٧.

المطلب الثاني : المحاذير الشرعية والطبية الواردة على عملية زراعة قلب الخنزير في جسم الإنسان.

أولاً: هل يؤثر نقل قلب الخنزير بالسلب على الإنسان المريض الذي زُرع له هذا القلب، فتنتقل له سلوكيات وأخلاق الخنزير:

أجمع الفقهاء على تحريم لحم الخنزير والإنتفاع بأجزائه حال الإختيار[١]، ووردت الكثير من النصوص الدالة على ذلك.

ولعل الحكمة من تحريم الله سبحانه وتعالى للخنزير هي نجاسته والأضرار الكثيرة التي أثبتها العلم، ومنها: كثرة إصابة الخنزير بأنواع خطيرة من الديدان التي تنتقل إلى الإنسان عند أكلها وتتوزع على الأجهزة الحيوية في الجسم كالجهاز العصبي فإذ استقرت في المخ أصابت الإنسان بالجنون أو التشنجات العصبية وإذا كانت في العين أصابت الشخص بالعمى، وإذا كانت في جدار القلب أصابته بالهبوط أو الذبحة القلبية، ولا تتأثر هذه الديدان بالأدوية العادية التي تعطى عن طريق الفم[٢].

ويتغذى الخنزير على القاذورات والفضلات الآدمية وغير الآدمية بشراهة وعلى جميع النجاسات، ويؤثر هذا كله في طهارته وطيب لحمه كما يؤثر على طباع من يتغذى على هذا اللحم النجس[٣]، حيث تتحول المواد الدهنية والنشوية بعد الهضم والامتصاص إلى طاقة تحرك الجسم ووقود للعقل والقلب وتتحول المواد

---

(١) العناية شرح الهداية ج ٩، ص ٢٣٩؛ حاشية العدوي على كفاية الطالب الرباني ج ٢، ص ٤١٩؛ المجموع شرح المهذب ج ٩، ص ٢؛ عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلي، أبو الفرج، شمس الدين المتوفى: ٦٨٢هـ، الشرح الكبير على متن المقنع، دار الكتاب العربي، ج ١١، د. ت، ص ٦٧؛ المحلى بالآثار ج ٦، ص ٥٥؛ السيل الجرار ج ١، ص ٤٠؛ شرح كتاب النيل ج ١، ص ٣٩٠.

(٢) أحمد شوقي الفنجري، الطب الوقائي في الإسلام، تعاليم الإسلام الطبية في ضوء العلم الحديث، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط ٣، ١٩٩١م، ص٢٩٢.

(٣) حنفي محمود مدبولي، مرجع سابق ص ٣١٤، ٣١٥.

البروتينة إلى خلايا وأنسجة[١]، فما يأكله الإنسان يتحول إلى محرك لعضلات يديه وقلبه ولسانه، أو طاقة تعينه على التفكير، أو يجري في دمه، أو يتحول إلى حيوان منوي يخرج من بين الصلب والترائب، فيكون بذلك قد دخل في تركيب الجسم وتكوين الفكر، ويؤثر في صفات وسلوكيات وأخلاق وطباع من يأكله[٢].

وقد ورد ذكر ذلك في كتب بعض المفسرين والفقهاء، ومن ذلك: أن الغذاء يصير جزءًا من جوهر المتغذي، فلا بد أن يحصل للمتغذي أخلاق وصفات من جنس ما كان حاصلاً في الغذاء، والخنزير مطبوع على حرص شديد في المشتهيات، فحرم أكله على الإنسان حتى لا يأخذ طباعه[٣]، كما أن أكل لحم الخنزير يقطع الغيرة ويذهب بالأنفة، فيتساهل الناس في هتك المحرم وإباحة الزنا[٤].

وإذا ثبت انتقال صفات وسلوكيات الخنزير لمن يتغذى عليه من البشر فمن المحتمل والوارد أن تنتقل هذه الصفات والسلوكيات أيضًا إلى الإنسان عند زراعة قلب الخنزير له؛ وذلك لأن القلب كعضلة يُفرز إنزيمات[٥]، ومن المحتمل أن يقوم قلب الخنزير عند زراعته في جسم الإنسان بإفراز إنزيمات تؤثر على سلوكيات الإنسان المنقول له القلب.

ثانيًا: هل يؤثر نقل قلب الخنزير على عقل الإنسان الذي استزرع له القلب:

---

(١) النسيج: هو عبارة عن أي مجموعة كبيرة مكونة من خلايا ذات بُنى متشابهة توجد في الحيوانات والنباتات وتؤدي وظيفة خاصة، كالعضل واللحاء. ميرفانا ياسر سلامة، مرجع سابق، ص٥٧١.

(٢) محمد علي البار، سفيان محمد العسولي، خالد أمين محمد، الأسرار الطبية والأحكام الفقهية في تحريم الخنزير، الدار السعودية، ط ١، جدة، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، ص٢١؛ أحمد شوقي الفنجري، مرجع سابق، ص ٢٩٨.

(٣) أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري المتوفى: ٦٠٦هـ، تفسير الرازي، دار إحياء التراث العربي، ط ٣، ج ١١، بيروت، ١٤٢٠ هـ، ص ٢٨٣.

(٤) أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي المتوفى: ٧٤٥هـ، المحقق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، تفسير البحر المحيط، دار الكتب العلمية، ج ١، لبنان – بيروت ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، ص ٦٦٣؛ الفواكه الدواني ج ٢، ص ٢٨٥.

(٥) إنزيمات القلب.https://my.clevelandclinic.org/health/articles/22115-cardiac-enzymes-cardiac-biomarkers .

هذه مسألة في غاية الأهمية، فعند الحديث عنها ينبغي دراسة العلاقة بين القلب والعقل .

العقل لغة: وَهُوَ مَصْدَرٌ مأخوذ من عَقَلَ يَعْقِلُ عَقْلًا ومَعْقُولًا، وعَقَل، فَهُوَ عاقِلٌ وعَقُولٌ مِنْ قَوْمٍ عُقَلاء، وَقِيلَ: العاقِلُ الَّذِي يَحْبِس نَفْسَهُ ويَرُدُّها عَنْ هَواها، أُخِذَ مِنْ قَوْلِهِمْ قَدِ اعْتُقِل لِسانُه إِذا حُبِسَ ومُنِع الكلامَ، والمَعْقُول: مَا تَعْقِله بِقَلْبِكَ، وهو العَقْلُ أيضًا، يُقَالُ: مَا لَهُ مَعْقُولٌ أَي عَقْلٌ، والعَقْلُ: التَّثَبُّت فِي الأُمور، والعَقْلُ: القَلْبُ، والقَلْبُ: العَقْلُ، وسُمِّي العَقْلُ عَقْلًا لأَنه يَعْقِل صاحبَه عَنِ التَّوَرُّط فِي المَهالِك أَي يَحْبِسه، وَقِيلَ: العَقْلُ هُوَ التَّمْيِيزُ الَّذِي بِهِ يَتَمَيَّزُ الإِنسان عنْ سَائِرِ الْحَيَوَانِ[1].

الدماغ: ينقسم الدماغ إلى ثلاثة أجزاء رئيسية أكبرها المخ، وهو مستدير الشكل يملأ الجزء الأمامي العلوي من الجمجمة، ويبلغ وزنه عند الولادة ثلاثمائة وخمسون جراما وعند البلوغ حوالي ألف وثلاثمائة وخمسون جرامًا، ينقسم بشق يمتد من الأمام والخلف ولكنهما يبقيان على اتصال في المنطقة الوسطى بواسطة كتلة من الألياف البيضاء[2].

ذكر العلماء أن القلب ليس مجرد مضخة للدم، فهناك علاقة ديناميكية ثنائية الإتجاه بين القلب والمخ، وأن للقلب تأثيرًا عصبيًا على المخ من خلال النبضات العصبية، وكيميائيًا بواسطة الهرمونات والناقلات العصبية، وفيزيائيًا بموجات الضغط، ويؤثر بواسطة الطاقة من خلال المجال الكهرومغناطيسي للقلب، ويبحث أحد العلماء نظرية الطاقة القلبية حيث تتفاعل الطاقة والمعلومات تبادليًا بين القلب والعقل ويمكن تلقي العقل المستقبل للقلب المزروع إشارات كهرومغناطيسية تصدر من قلب المتبرع، وهذا كله دليل على علاقة القلب بالأمور الروحية وقضايا الإيمان

(1) لسان العرب ج ١١، ص ٤٥٨،٤٥٩، مادة "عقل".
(2) جبريل اجريد السعودي، وأيمن سليمان مزاهرة، مرجع سابق، ص ١٧٨، ١٧٩.

والكفر[١]، فتواصل القلب مع العقل يحقق التوزان في حياة الإنسان.

وتتبادل كل خلايا الجسم والمخ الرسائل بواسطة أحماض أمينية كان يعتقد سابقًا أنها في المخ فقط، ولكن ثبت وجودها في القلب والأعضاء الحيوية، وتخزن الذاكرة في خلايا الأعضاء الداخلية للبشر وعلى الجلد، وذكر الدكتور أندرو أرمو[٢] في عام ١٩٩١م أن هناك عقل صغير في القلب يتكون من شبكة من خلايا عصبية، ناقلات كيميائية وبروتينات وخلايا داعمة تعمل مستقلة عن خلايا المخ للتعلم والتذكر والإحساس، وتقوم بإرسال المعلومات إلى المخ ثم إلى مراكز المخ المختصة بالإدراك واتخاذ القرارات والقدرات الفكرية، وهذه الخلايا العصبية الذاتية تكون موجودة في القلب المنقول إذا تم زرعه في جسد آخر، فتستعيد هذه الخلايا عملها وترسل إشارات من ذاكرتها القديمة إلى المخ في الشخص الذي تم زراعة القلب له، ويأتي القلب المزروع بمستقبلات على سطح خلاياه تختلف عن مستقبلات الشخص الذي زُرع له القلب وبذلك يكون المريض لديه نوعين من مستقبلات الخلايا [٣].

وهناك قصص واقعية تدل على أن القلب هو مصدر المشاعر والإنفعالات، حيث قام العالم بول بيرسال، وهو عالم في علم المناعة النفس عصبية، قام ببحث عام ٢٠٠٢م بعنوان: تغيرات في شخصيات المزروع لهم توازي شخصيات المتبرعين، وذكر بعض ممن تغيرت صفاتهم وسلوكياتهم، منهم شخص تم نقل قلب شاب له وفوجئ المزروع له القلب بعد عملية الزرع أنه أصبح أكثر ميلاً للموسيقى التي كان يفضلها الشاب المتوفى، فالقلب هو من يقود البشر في حركاتهم وسكناتهم

---

(١) لمياء محمود مرسي، الدليل في الأحياء، أجهزة جسم الإنسان (الجهاز العصبي – الدوري – جهاز النقل)، دار العلم والإيمان، دار الجديد، ص ١٠٠- ١٠٢.

(٢) أندرو أرمر: هو أحد مؤسسي علم أعصاب القلب في عام ١٩٩٤م، وهو كندي الجنسية. موقع مجلة فكر الثقافية، ٢٠١٦/٥/١٨م، https://www.fikrmag.com/article_details.php?article_id=309 .

(٣) لمياء محمود مرسي، مرجع سابق ص ٩٨، ٩٩؛ القلب ليس مجرد مضخة، نهى أبو كريشة، ١/ ٢٠٢٢م، موقع إعجاز القرآن والسُّنة، https://cutt.us/xn4a0 .

حيث تشع منه المعلومات ثم تذهب بعد ذلك إلى المخ عبر مراكز عصبية محورية موجودة في جسم الإنسان، ويدل هذا على أن معلومات المخ متأخرة في مقابل ما جرى من توثيق وتسجيل القلب لها مسبقًا[١].

والكثير من الآيات القرآنية دلت على أن القلب ليس مجرد مضخة للدم فقط، ولكنه مناط التفكير ومركز الانفعالات، كالاطمئنان والخوف والفرح والحزن واللين والقسوة، وغير ذلك، كقول الله تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُواْ فِي ٱلْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَآ أَوْ ءَاذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَاۖ فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَٰرُ وَلَٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِي فِي ٱلصُّدُورِ﴾[٢].

وقال الله تعالى: ﴿أَفَمَن شَرَحَ ٱللَّهُ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ فَهُوَ عَلَىٰ نُورٍ مِّن رَّبِّهِۦۚ فَوَيْلٌ لِّلْقَٰسِيَةِ قُلُوبُهُم مِّن ذِكْرِ ٱللَّهِۚ أُوْلَٰٓئِكَ فِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾[٣].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا مَّثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِي بِهِۦ مَن يَشَآءُۚ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنْ هَادٍ﴾[٤]، وهكذا يتضح بجلاء أن القلب يفكر ويعقل ويفهم[٥]. وإذا كان القلب هو مركز الإنفعالات بالإضافة إلى وجود علاقة ثنائية الإتجاه بين القلب والمخ كما ذكر العلماء، فيؤثر كلاً منهما في الآخر بإرسال إشارات من القلب الذي زُرع في جسم شخص إلى ذات الشخص نفسه فهذا يدل على ارتباط القلب بالمخ، وبالتالي فإن زراعة قلب خنزير في جسم إنسان في هذه الحالة يكون من المحظورات التي لابد من التأكد من انتفائها عند الإقدام على إجراء

(١) كارم السيد غنيم، محاولة لفك الإشكال بين العقل والقلب، صفحة الكنوز العلمية في القرآن والسُّنة النبوية، https://www.facebook.com/Quran.Sunnah.Inimitability/

(٢) سورة الحج الآية ٤٦.

(٣) سورة الزمر الآية ٢٢.

(٤) سورة الزمر الآية ٢٣.

(٥) كارم السيد غنيم، محاولة لفك الإشكال بين العقل والقلب، صفحة الكنوز العلمية في القرآن والسُّنة النبوية، https://www.facebook.com/Quran.Sunnah.Inimitability/

مثل هذه العمليات، وإلا أدت بالإنسان إلى الهلاك والضياع.

ومع هذا ما زالت إلى الآن عمليات نقل قلب الخنزير للإنسان في أطوارها التجريبية، ولم يؤكد الطب على استمرار حياة الأشخاص المنقول لهم قلب الخنزير على قيد الحياة طويلاً بعد النقل، وخاصة بعد وفاة الشخص الذي أُجري له عملية النقل بعد شهرين من إجراء الجراحة ونقل قلب الخنزير المعدل وارثيًا له، حيث تشتمل هذه العملية على الكثير من المُضَاعَفات الخطيرة والتي تؤثر على صحة المريض وحياته.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، والصلاة والسلام على خاتم رسل الله، وعلي آله وصحبه ومن اتبع هداه .

وبعد:

فبعد أن انتهيت بفضل الله وتوفيقه من إعداد هذا البحث، أرجو من الله تعالى القبول، وأهم النتائج ما يلي:

١- يتشابه قلب الخنزير في التركيب مع قلب الإنسان، لكنه يختلف عنه جينيا؛ لذلك يخضع الخنزير الذي ينقل منه القلب لتعديلات وراثية من متخصصين للتغلب على الاختلافات الجينية بينه وبين الإنسان، حتى يقلل من استجابة الرفض المناعي البشري عند زراعته في جسم الإنسان.

٢- أجاز الفقهاء التداوي بالنجس عند وجود ضرورة للتداوي فقط وليس على إطلاقه، ويقتصر في التداوي بالنجس على ما تندفع به الضرورة .

٣- هناك محاذير شرعية وطبية وردت على عملية زراعة قلب الخنزير للإنسان.

٤- زراعة قلب الخنزير في جسم الإنسان يُباح في حالة الضرورة فقط، وفقد ما يقوم مقامه من الأعضاء الطاهرة، وانتفاء الأضرار المترتبة على هذه العملية، والرجوع في ذلك لأهل الخبرة من الأطباء العدول الثقات، ويتم ذلك وفق ضوابط شرعية وليس على إطلاقه.

التوصيات:

١-القيام بمؤتمرات علمية وندوات تجمع بين علماء الفقه والطب لبيان كل ما يستجد من نوازل فقهية تتعلق بالمسلم.

٢-المزيد من البحث والدراسة لإيجاد حيوانات طاهرة تقوم مقام الخنزير وتكون أعضاؤها الداخلية قريبة الشبه بالإنسان.

وبعد فهذا جهد المقل، فما كان من توفيق فمن الله وحده، وما كان من خطأ فمني ومن الشيطان، وحسبي أنني بذلت جهدي.

والحمد لله رب العالمين

فهرس المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم.

ثانيًا: مصادر التفسير وعلومه:

١- أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي المتوفى: ٧٤٥هـ، المحقق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، تفسير البحر المحيط، دار الكتب العلمية، لبنان – بيروت ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م.

٢- أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي المتوفى: ٦٧١هـ، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب المصرية، ط ٢، القاهرة ، ١٣٨٤هـ – ١٩٦٤م.

٣- أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري المتوفى: ٦٠٦هـ، تفسير الرازي، دار إحياء التراث العربي، ط ٣، بيروت، ١٤٢٠هـ.

٤- أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي المتوفى: ٣٧٠ه، المحقق: محمد صادق القمحاوي، أحكام القرآن للجصاص، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥ هـ.

٥- أحمد مصطفى المراغى، تفسير الشيخ المراغى، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي وأولاده، مصر، د. ت.

٦- شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي المتوفى: ١٢٧٠هـ، المحقق: علي عبد الباري عطية، روح المعاني، دار الكتب العلمية، ط ١، بيروت، ١٤١٥هـ.

٧- عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي المتوفى: ٩١١هـ، المحقق:

سيف الدين عبد القادر الكاتب، الإكليل في استنباط التنزيل، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

٨- علي بن محمد بن علي، أبو الحسن الطبري، الملقب بعماد الدين، المعروف بالكيا الهراسي الشافعي المتوفى: ٥٠٤هـ، المحقق: موسى محمد علي وعزة عبد عطية، أحكام القرآن للكيا الهراسي، دار الكتب العلمية، ط ٢، بيروت، ١٤٠٥هـ.

ثالثًا: مصادر الحديث وعلومه:

١- ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك المتوفى: ٤٤٩هـ، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، شرح صحيح البخارى، مكتبة الرشد، ط ٢، السعودية، الرياض، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

٢- أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني المتوفى: ٢٧٥هـ، المحقق: شعَيب الأرنؤوط - محَمَّد كامِل قره بللي، سنن أبي داود، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

٣- أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي المتوفى: ٦٧٦هـ، شرح النووي على صحيح مسلم، ، دار إحياء التراث العربي، ط ٢، بيروت، ١٣٩٢م.

٤- أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني المتوفى: ٢٤١هـ، المحقق: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، وآخرون، مسند أحمد، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

٥- أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع المتوفى: ٤٠٥هـ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، المستدرك على الصحيحين، دار الكتب العلمية، ط ١، بيروت، ١٤١١هـ- ١٩٩٠م.

٦- أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى المتوفى: ٨٥٥هـ، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ت.
٧- عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل المتوفى: ٥٤٤هـ، المحقق: يحْيَى إِسْمَاعِيل، إكمال المعلم بفوائد مسلم، دار الوفاء، ط ١، مصر ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٨- محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، صحيح البخاري، دار طوق النجاة، ط ١، ١٤٢٢هـ .
٩- محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني المتوفى: ١٢٥٠هـ، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، نيل الأوطار، دار الحديث، ط ١، مصر، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
١٠- مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري المتوفى: ٢٦١هـ، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، كتاب السلام، باب لكل داء دواء واستحباب التداوي، بيروت، د. ت.

رابعًا: مصادر الفقه:

مصادر الفقه الحنفي:

١- ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي المتوفى: ١٢٥٢هـ، حاشية رد المحتار على الدر المختار، دار الفكر، ط ٢، بيروت، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
٢- أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: ٨٥٥هـ)، البناية شرح الهداية،: دار الكتب العلمية، ط ١، بيروت، لبنان، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

٣- زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجـيم المصـري المتـوفى: ٩٧٠هـ، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطـوري الحنفي القادري توفي بعد ١١٣٨هـ، وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابـدين، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، دار الكتاب الإسلامي، د. ت.

٤- عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي المتـوفى ٧٤٣ هـ، الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشِّلْبِيُّ المتوفى: ١٠٢١ هـ، تبيين الحقائق شرح كنز الـدقائق ومعـه حاشية الشلبي، المطبعة الكبرى الأميرية – بولاق، ط ١، القاهرة ١٣١٣هـ.

٥- علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي المتوفى: ٥٨٧هـ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار الكتب العلميـة، ط ٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

مصادر الفقه المالكي:

١- أبو الحسن، علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوي المتوفى: ١١٨٩هـ، المحقق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، حاشية العدوي علـى كفايـة الطالـب الرباني، دار الفكر، بيروت ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٢- أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي، الشهير بالصـاوي المـالكي المتـوفى: ١٢٤١هـ، حاشية الصاوي على الشرح الصغير، دار المعارف، د. ت.

٣- أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي المتوفى: ٤٦٣هـ، المحقق: محمد محمد أحيد ولد ماديك الموريتاني، الكـافي في فقه أهل المدينة، مكتبة الرياض الحديثة، ط ٢، الرياض، المملكة العربيـة السعودية، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م.

٤- أحمد بن غانم أو غنيم بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفـراوي الأزهـري المالكي المتوفى: ١١٢٦هـ، الفواكه الدواني على رسـالة ابـن أبـي زيـد

القيرواني، دار الفكر، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
٥- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي المتوفى: ١٢٣٠ هـ، دار الفكر، د. ت .
٦- محمد بن محمد ابن عرفة الورغمي التونسي المالكي، أبو عبد الله المتوفى: ٨٠٣ هـ، المحقق: حافظ عبد الرحمن محمد خير، المختصر الفقهي، مؤسسة خلف أحمد الخبتور للأعمال الخيرية، ط ١، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م.
٧- محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق المالكي، المتوفى: ٨٩٧هـ، التاج والإكليل لمختصر خليل، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٦هـ -١٩٩٤م.

مصادر الفقه الشافعي:

١- أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي المتوفى: ٦٧٦هـ، المجموع شرح المهذب، دار الفكر، د. ت.
٢- زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي المتوفى: ٩٢٦هـ، أسنى المطالب في شرح روض الطالب، دار الكتاب الإسلامي، د. ت.
٣- شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي المتوفى: ٩٧٧هـ، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

مصادر الفقه الحنبلي:

١- أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي المتوفى: ٦٢٠هـ، المغني لابن قدامة، مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.

٢- تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبـي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشـقي المتـوفى: ٧٢٨ هـ، المحقق: سعود بن صالح العطيشان، شرح العمدة لابن تيمية، مكتبة العبيكـان، ط ١، الرياض، ١٤١٢هـ.

٣- عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلـي، أبـو الفرج، شمس الدين المتوفى: ٦٨٢هـ، الشرح الكبير على مـتن المقنـع، دار الكتاب العربي، د. ت.

٤- علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان بن أحمد المَرْداوي المتوفى: ٨٨٥ هـ، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، وعبد الفتاح محمد الحلو، الإنصـاف في معرفة الراجح من الخلاف، هجر للطباعة والنشر، ط ١، جمهورية مصـر العربية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

٥- منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريـس البهـوتى الحنبلـى المتوفى: ١٠٥١هـ، كشاف القناع عن متن الإقناع، دار الكتب العلمية، د. ت.

مصادر الفقه الظاهرى :

أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري المتـوفى: ٤٥٦هـ، المحلى بالآثار، دار الفكر، بيروت د. ت.

مصادر الفقه الزيدي:

محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني المتوفى: ١٢٥٠هـ، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، دار الكتب العلمية، ط ١، بيروت- لبنان د. ت.

مصادر الفقه الإمامي :

جعفر بن الحسن الهذلي، المحقق الحلي أبو القاسم نجم الدين جعفر بن الحسن

الهذلي، شرحه وعلق عليه السيد صادق الحسيني الشيرازي، شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام، دار القارئ، ط ١١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

مصادر الفقه الإباضي:

محمد بن يوسف أطفيش، شرح كتاب النيل وشفاء العليل، دار الفتح ودار التراث العربي ومكتبة الإرشاد، ط ٢، بيروت، جدة ١٣٩٣هـ-١٩٧٣م.

خامسا: مصادر أصول الفقه والقواعد الفقهية:

١- أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي المتوفى: ٦٣١هـ، المحقق: عبد الرزاق عفيفي، الإحكام في أصول الأحكام للآمدي، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان، د. ت.

٢- أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي المتوفى:٥٠٥هـ، المحقق: محمد عبد السلام عبد الشافي، المستصفى في علم الأصول، دار الكتب العلمية، ط ١، بيروت،١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

٣- أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء المتوفى: ٦٦٠هـ، راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، مكتبة الكليات الأزهرية وصورتها دور عدة مثل: دار الكتب العلمية - بيروت، ودار أم القرى - القاهرة، ط جديدة منقحة، القاهرة، ١٤١٤هـ - ١٩٩١م.

٤- أحمد بن الشيخ محمد الزرقا ١٢٨٥هـ - ١٣٥٧هـ، صححه وعلق عليه: مصطفى أحمد الزرقا، شرح القواعد الفقهية، دار القلم، ط ٢،، دمشق - سوريا، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

٥- تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي المتوفى: ٧٧١هـ، الأشباه والنظائر، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١١هـ- ١٩٩١م.

٦- زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجـيم المصـري المتـوفى: ٩٧٠هـ، وضع حواشيه وخرج أحاديثه: الشيخ زكريـا عميـرات، الأشـباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان، دار الكتب العلمية، ط ١، بيـروت – لبنان، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م .

٧- عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي المتوفى: ٩١١هـ، الأشـباه والنظائر، دار الكتب العلمية، ط ١،١٤١١هـ - ١٩٩٠م.

سادسًا: مصادر اللغة:

١- أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين المتوفى: ٣٩٥هـ، المحقق: عبد السلام محمد هارون، مقاييس اللغة، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٢- أحمد مختار عبد الحميد عمر المتوفى: ١٤٢٤هـ، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، ط ١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

٣- محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور المتوفى: ٣٧٠هـ، المحقق: محمد عوض مرعب، تهذيب اللغة، دار إحياء التراث العربي، ط ١، بيروت، ٢٠٠١م.

٤- محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي المتوفى: ١٢٠٥هـ، المحقق: مجموعة من المحققين، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الهداية، د. ت.

٥- محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى المتوفى: ٧١١هـ، لسان العرب، دار صادر، ط ٣، بيروت، ١٤١٤هـ.

سابعًا: مصادر التراجم والأعلام:

١- أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد

الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير المتوفى: ٦٣٠هـ، أسد الغابة، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

٢- أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني المتوفى: ٨٥٢هـ، المحقق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، الإصابة في تمييز الصحابة، دار الكتب العلمية، ط ١، بيروت ١٤١٥هـ.

٣- شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي المتوفى: ٦٢٦هـ، معجم البلدان، دار صادر، ط ٢، بيروت، ١٩٩٥م.

٤- عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشق المتوفى: ١٤٠٨هـ، معجم قبائل العرب القديمة والحديثة، مؤسسة الرسالة، ط ٧، بيروت، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

ثامناً: مصادر عامة:

١- أحمد شوقي الفنجري، الطب الوقائي في الإسلام، تعاليم الإسلام الطبية في ضوء العلم الحديث، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط ١٩٩١،٣م.

٢- جبريل اجريد السعودي، وأيمن سليمان مزاهرة، فسيولوجيا الإنسان، مكتبة المجتمع العربي، ط ١، عمان ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م.

٣- حمد رواس قلعة جي، الموسوعة الفقهية الميسرة، دار النفائس، ط ٣، بيروت - لبنان، ١٤٣١هـ -٢٠١٠م.

٤- حنفي محمود مدبولي، الإعجاز العلمي في تحريم لحم الخنزير، المؤتمر العالمي العاشر للإعجاز العلمي في القرآن والسُّنة، تركيا، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م .

٥- شجاع سعد القحطاني، الخدمة الاجتماعية وزراعة الأعضاء من منظور اجتماعي، الجمعية المصرية للأخصائيين الإجتماعيين، مجلة الخدمة الإجتماعية، ع ٦٣، ١٤٤١هـ - ٢٠٢٠م.

٦- عبد الحي القاسم عبد المؤمن، الصادق أبكر آدم بشر، أحمد بابكر خليل عيسى،

الإعجاز العلمي في تحريم لحم الخنزير، جامعة القاهرة، كلية دار العلوم، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، مجلة مركز البحوث والدراسات الإسـلامية، ع ٣٢، مصر ٢٠١٢م.

٧- عبد الفتاح محمود إدريس، التداوي بأجزاء الحيوانات المحورة جينيًا من منظور إسلامي، مجلة البحوث والدراسات الشرعية، ع ٦، مجلد ٢ ، القاهرة ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م.

٨- لمياء محمود مرسي، الدليل في الأحياء، أجهزة جسم الإنسان (الجهاز العصبي – الدوري – جهاز النقل)، دار العلم والإيمان، دار الجديد.

٩- مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ع ٨، مكة المكرمة، ١٤١٥هـ -١٩٩٤م.

١٠- مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة، مجلة مجمـع الفقه الإسلامي، ع ٢٠، مكة المكرمة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م .

١١- محمد الصاوي محمد مبارك، معجم المصطلحات العلمية في الأحياء الدقيقة والعلوم المرتبطة بها، مكتبة أوزوريس، القاهرة ٢٠٠٣م.

١٢- محمد بن حسين الجيزاني، فقه النوازل، دار ابن الجوزي، ط ٢، المملكـة العربية السعودية، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

١٣- محمد بن محمد المختار بن محمد الشنقيطي، أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها، مكتبة الصحابة، ط ٢، جدة، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

١٤- محمد علي البار، التداوي بالمحرمات، مجلة مجمع الفقه الإسـلامي، ع ٨، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

١٥- محمد علي البار، سفيان محمد العسولي، خالد أمين محمد، الأسرار الطبية والأحكام الفقهية في تحريم الخنزير، الدار السعودية، ط ١، جدة، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

١٦- ميرفانا ياسر سلامة، معجم الأحياء التعريفات العلمية، دار صـــفاء، ط ١، عمان ٢٠٠٩م – ١٤٣٠هـــ.

تاسعًا: مراجع أجنبية:

1- Crick S, Sheppard MN, Ho SY, Gebstein L, Anderson RH. 1998. Anatomy of the pig heart: comparisons with normal human cardiac structure. The Journal of Anatomy [PMC free article] [PubMed] ,Google Scholar.

2- Elisseeff, J., Badylak, S.F., and Boeke, J.D. (2021). Immune and genome engineering as the future of transplantable tissue. N. Engl. J. Med.

3- Estrada, J.L., Martens, G., Li, P., et al. (2015). Evaluation of human and non-human primate antibody binding to pig cells lacking GGTA1/CMAH/b4GalNT2 genes. Xenotransplantation.

4- Hughes HC. 1986. Swine in cardiovascular research. Lab Anim Sci [PubMed] [Google Scholar] [Ref list].

5- Manji RA, Menkis AH, Ekser B, Cooper DKC. (2012). Porcine bioprosthetic heart valves: the next generation. Am Heart J, [PubMed] [Google Scholar] [Ref list].

6- Martens, G.R., Reyes, L.M., Butler, J. R., Ladowski, J. M., et al. (2017). Humoral reactivity of renal transplant-waitlisted patients to cells from GGTA1/CMAH/B4GalNT2, and SLA class I knockout pigs. Transplantation.

7- Parisi, F., Squitieri, C., and Marcelletti, C. (1996). Heart transplantation in childhood: heredity of Baby Fae. Giornale italiano di cardiologia .

8- Tena, A.A., Sachs, D.H., Mallard, C., et al. (2017). Prolonged survival of pig skin on baboons after administration of pig cells expressing human CD47. Transplantation.

9- Wang, W., He, W., Ruan, Y., and Geng, Q. (2022). First pig-to-human heart transplantation. The Innovation .

عاشرًا: مواقع من الإنترنت:

١- أحمد كريمة، حكم زراعة قلب خنزير في جسد بشري، ٢٠٢٢/١/١٣م، موقع جريدة صدى البلد. https://www.elbalad.news/5123902

٢- إصلاح الصمام ثلاثي الشرف واستبداله، ٢٠٢٢/٨/١٧م، موقع Mayo Clinic ، https://cutt.us/yGXZ6

٣- ارتجاع الصمام ثلاثي الشرف. موقع Mayo Clinic، 6/4/2022م، https://cutt.us/hQQ3C .

٤- القلب ليس مجرد مضخة، نهى أبو كريشة، ١/ ٢٠٢٢م، موقع إعجاز القرآن والسُّنة. https://cutt.us/xn4a0 .

٥- إنزيمات القلب.
https://my.clevelandclinic.org/health/articles/22115cardiac-enzymes-cardiac-biomarkers .

٦- عباس شومان، "الخنزير بين التحريم والتداوي"، ٢٠٢١/١١/٣م، بيان بشأن طلب التداوي من الأمراض ونقل عضو من خنزير إلى إنسان،

٢٠٢١/١٠/٢٤م، منشور على صفحته الرسمية على الفيس بوك،https://www.facebook.com/abbaasshouman .

٧- عباس شومان، فتوى نقل قلب الخنزير إلى الإنسان تثير حالة من الجدل بين علماء الأزهر، موقع جريدة الأنباء. https://cutt.us/NBFZU.

٨- عبد البديع أبو هاشم، فتوى نقل قلب الخنزير إلى الإنسان تثير حالة من الجدل بين علماء الأزهر، موقع جريدة الأنباء. https://cutt.us/NBFZU.

٩- عبد المعطي بيومي، فتوى نقل قلب الخنزير إلى الإنسان تثير حالة من الجدل بين علماء الأزهر، موقع جريدة الأنباء.
https://cutt.us/NBFZU.

١٠- عبد الله النجار، نقل الأعضاء حياة جديدة بضوابط شرعية، موقع صحيفة الخليج، ٢٠٢١/١١/٤م. https://cutt.us/REs6v.

١١- علي جمعة محمد، فتوى "استعمال واستيراد صمام للقلب من أنسجة الخنزير"، ٢٠١٠/٣/١١م، موقع دار الإفتاء المصرية
https://cutt.us/MCXz0 .

١٢- علي جمعة محمد، فتوى نقل قلب الخنزير إلى الإنسان، جريدة الأنباء، https://cutt.us/Jdp3I .

١٣- كارم السيد غنيم، محاولة لفك الإشكال بين العقل والقلب، صفحة الكنوز العلمية في القرآن والسُّنة النبوية،
https://www.facebook.com/Quran.Sunnah.Inimitability

١٤- مبروك عطية، حكم زراعة قلب خنزير في جسد بشري، ٢٠٢٢/١/١٣م، موقع جريدة صدى البلد.
https://www.elbalad.news/5123902

١٥- محمد السقا، قضايا طبية معاصرة من وجهة نظر إسلامية، ٢٠١٣/٩/١٠م. موقع الألوكة الثقافية. https://cutt.us/bfZFG .

١٦- مركز الأزهر العالمي للفتوى الإلكترونية، حكم زراعة كُلَيَة خنزير في جسم الإنسان، ٢٠٢١/١٠/٢٥م، موقع مركز الأزهر العالمي للفتوى الإلكترونية https://cutt.us/Gly3O .

١٧- ناصر أحمد سنه، أخلاقيات استزراع الأنسجة والأعضاء، مجلة حراء، ع ٨٢، ٢٠٢١/٢/١٤م. https://hiragate.com/24473/.

١٨- نصر فريد واصل، فتوى "أخذ جزء من بنكرياس الخنزير وزراعته في إنسان"، رقم (١٤٤٨٤)، ١٩٩٧/١/١٤م، الأربعاء ٢١ سبتمبر ٢٠٢٢م – ٢٥ صفر ١٤٤٤هـ، موقع دار الإفتاء المصرية.
https://cutt.us/2CunA .

١٩- هشام محمد السعيد إمام، تأهيل العضو الحيواني لزراعته بجسم الإنسان يبدأ بحقن البويضة بالخلايا الجذعية والجينات البشرية، جريدة اليوم السابع، الخميس ٢٨ /١٠/٢٠٢١م، https://cutt.us/kJWtl .

٢٠- موقع مجلة فكر الثقافية،
https://www.fikrmag.com/article_details.php?article_id=309

٢١- موقع ويكيبيديا، https://cutt.us/uirzC.

٢٢- موقع ويكيبيديا، https://cutt.us/Kex8F .

٢٣- موقع WebTeb، ٢٠٢١/٤/٢٤م، https://2u.pw/Cq3PW .

٢٤- موقعWebTeb، https://cutt.us/8PPb5.

٢٥- موقع الطبي، https://cutt.us/AdR8M .

٢٦- موقع ويكيبيديا الموسوعة الحرة، https://cutt.us/z7N5v .

٢٧- موقع ويكيبيديا الموسوعة الحرة، https://cutt.us/1pDlx.

٢٨- موقع WebTeb، https://cutt.us/8PPb5.

٢٩- موقع معرفة، https://cutt.us/Q7xBi .

٣٠- موقع ويكيبيديا، https://cutt.us/2UlZq .

٣١- موقع الطبي، https://cutt.us/uMKgC .

References

First: The Holy Quran.

Second: Sources of exegesis

1- Abu Hayyan, *Tafsir Al-Bahar Al-Muheet*, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Lebanon – Beirut 1422AH - 2001AD.

2- Fakhr Ad-Din Ar-Razi, *Tafsir Ar-Razi*, Dar Ihyaa At-Turath Al-Arabi, 3rd Edition, Beirut, 1420AH.

Third: Hadith sources:

1- Ibn Battal Abu Al-Hassan, *Sharh Sahih Al-Bukhari*, Ar-Rushd Bookshop, 2nd Edition, Saudi Arabia, Riyadh, 1423AH - 2003AD.

2- Abu Dawood, *Sunan Abu Dawood*, Dar Ar-Rislah Al-Alamiyyah, 1st Edition, 1430AH - 2009AD**.**

3- An-Nawawi , An-Nawawi ala Sahih Muslim, Dar Ihyaa At-Turath Al-Arabi, 2nd Edition , Beirut, 1392AD.

Fourth: Sources of Fiqh:

Sources of Hanafi Fiqh:

1- Ibn Abdeen, *Hasheyat Radd Al-Muhtar ala Ad-Dur Al-Mukhtar*, Dar Al-Fikr,2nd edition , Beirut, 1412AH - 1992AD.

2- Abu Mohammed Mahmoud bin Ahmed bin Hussein Al-Ghitabi, *Al-Benayah Sharh Al-Hidayah*, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1st Edition, Beirut, Lebanon, 1420 AH - 2000 AD.

Sources of Maliki Fiqh:

1- Abu Al-Hassan, *Hasheyat Al-Adawi ala Kefayat At-Talib Ar-Rabani*, Dar Al-Fikr, Beirut, 1414AH - 1994AD.

2- Al-Khalouti, *Hasheyat As-Sawi ala Ash-Sharh As-Saghir*, Dar Al-Maarif, no date.

3- Abu Omar Youssef bin Mohammed, *Al-Kafi fi Fiqh Ahl Al-Madinah*, Ar-Riyadh Al-Hadithah Bookshop,2nd Edition, Riyadh, 1400AH-1980AD.

Sources of Shafei Fiqh:

1- Abu Zakaria Muhyee Ad-Deen, *Al-Majmou Sharh Al-Muhazab*, Dar Al-Fikr, no date.

2- Zain Ad-Deen As-Seniki , *Asna Al-Matalib fi Sharh Rawd At-Talib*, Dar Al-Kitab Al-Islami, no date.

3- Shams Ad-Deen Ash-Shirbini Ash-Shafei, *Mughni Al-Muhtaj ila Marifat Alfaz Al-Minhaj*, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1st Edition, 1415AH - 1994AD.

Sources of Hanbali Fiqh:

4- Ibn Qudamah Al-Maqdisi, *Al-Mughni*, Cairo Bookshop, 1388AH - 1968AD.

5- Ibn Taymiyyah, *Sharh Al-Omdat*, Obeikan Bookshop, 1st Edition, Riyadh, 1412AH.

Zaheri Fiqh Sources :

Ibn Hazm Al-Andalusi, *Al-Muhalla bi Al-Athar*, Dar Al-Fikr, Beirut, no date.

Sources of Zaidi Fiqh:

Ash-Shawkani , *As-Sayl Al-Jarrar Al-Mutadafaq ala Hadaeq Al-Azhar* , Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1st Edition , Beirut - Lebanon, no date.

Sources of Imami Fiqh:

Jaafar bin Hassan Al-Hazli, *Sharea Al-Islam fi Maseal Al-Halal wa Al-Haram*, Dar Al-Qaree, 11 th edition, 1425AH-2004AD.

Sources of Ibadi Fiqh:

Mohammed bin Youssef Atfish, *Sharh Kitab An-Neel wa Shifaa Al-Aleel*, Dar Al-Fatah, 2nd Edition, Beirut, Jeddah 1393AH-1973AD.

Fifth: Sources of Origins of Fiqh:

1- Ath-Thalabi Al-Amdi, *Al-Ihkam fi Usul Al-Ahkam*, Islamic Office, Beirut - Damascus - Lebanon, no date.

2- Abu Hamid Al-Ghazali , *Al-Mustasfa fi Elm Al-Usul*, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1st Edition, Beirut ,1413AH - 1993AD.

Sixth: Sources of Language:

1- Ahmed bin Fares Al- Qazwini Ar- Razi, *Maqayees Al-Lughat*, Dar Al Fikr, 1399AH - 1979AD.

2- Ahmed Mokhtar Abdel Hamid Omar, *Mujam Al-Lughah Al-Arabiyyah Al-Moaserah*, Alam Al-Kutub, 1st Edition, 1429AH - 2008AD.

Seventh: Sources of translations and famous figures:

1- Al-Jazari, *Usud Al-Ghabah*, Dar Al-Fikr, Beirut, 1409AH - 1989AD**.**

2- Ibn Hajar Al-Asqalani, *Al-Isabah fi Tamyeez As-Sahabah*, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1st Edition, Beirut, 1415AH.

3- Shahab Ad-Deen Yaqout Al-Hamawi, *Mujam Al-Buldan*, Dar Sader, 2nd Edition , Beirut, 1995AD.

Eighth: Public sources:

1- Ahmed Shawky Al-Fangri, *At-Tibb Al-Weqaei fi Al-Islam,* Taleem Al-Islam At-Tibiyyah fi Dawaa Al-Elm Al-Hadith, Egyptian General Authority for Books, 3rd edition,1991AD.

2- Hamad Rawas Qalat Ji, *Al-Mawsouah Al-Fiqhiyyah Al-Moaserah*, Dar An-Nafeas, 3rd edition, Beirut – Lebanon, 1431AH - 2010AD.

Ninth: Foreign References:

1- Crick S, Sheppard MN, Ho SY, Gebstein L, Anderson RH. 1998. *Anatomy of the pig heart: comparisons with normal human cardiac structure*. J Anat, [PMC free article] [PubMed] ,Google Scholar.

2- Elisseeff, J., Badylak, S. F., and Boeke, J. D. (2021*). Immune and genome engineering as the future of transplantable tissue*. N. Engl. J. Med.

3- Estrada, J.L., Martens, G., Li, P., et al. (2015). *Evaluation of human andnon-human primate antibody binding to pig cells lackingGGTA1/CMAH/b4GalNT2 genes.* Xenotransplantation.

4- Hughes HC. 1986. *Swine in cardiovascular research*. Lab Anim Sci [PubMed] [Google Scholar] [Ref list].

5- Manji RA, Menkis AH, Ekser B, Cooper DKC. 2012. *Porcine*

bioprosthetic heart valves: the next generation. Am Heart J, [PubMed] [Google Scholar] [Ref list]

6- Martens, G.R., Reyes, L.M., Li, P., et al. (2017). *Humoral reactivity of renal transplant-waitlisted patients to cells from GGTA1/CMAH/B4GalNT2, and SLA class I knockout pigs. Transplantation* .

7- Parisi, F., Squitieri, C., and Marcelletti, C. (1996). *Heart transplantation in childhood: heredity of Baby Fae.* G. Ital. Cardiol

8- Tena, A.A., Sachs, D.H., Mallard, C., et al. (2017). *Prolonged survival of pig skin on baboons after administration of pig cells expressing human CD47. Transplantation* .

9- Wang, W., He, W., Ruan, Y., and Geng, Q. (2022). First pig-to-human heart transplantation. The Innovation .

Tenth: Websites

1- Ahmed Karima, *Hukm Zerat Qalab fi Gasd Bashari,* 13/1/2022AD, Sada Al Balad newspaper website. https://www.elbalad.news/5123902

2- Abbas Shuman, *Fatwa Naql Qalb Al-Khanzir ila Al-Insan Tuthir Halah min Al-JadalBayn Ulama Al-Azhar*, Al-Anba Newspaper Website. https://cutt.us/NBFZU..

3- Abdullah Al-Najjar, Naql Al-Adaa Hayat Jadidah bi Dawabet Shareiyyah, Al-Khaleej Newspaper website,4/11/2021. https://cutt.us/REs6v.

4- Ali Jumaa Mohammed, *Fatwa "Istimal wa Istirad Simam Al-Qalb min Ansijat Al-Khanzir"*, 11/3/2010, The Egyptian Fatwa House website https://cutt.us/MCXz0 .

5- Nasser Ahmed Sneh, *Akhlaqayat Istizraa Al-Ansijah wa Al-Adaa*, Heraa Magazine, p. 82, 14/2/2021.
https://hiragate.com/24473/.

6- Nasr Farid Wasel, Fatwa "*Itikhazz Juza min Banqiryas Al-*

7- *Khanzir wa Ziratuh fi Al-Insan"*, No. (14484), 14/1/1997,

Wednesday, September 21, 2022 – 25 Safar 1444AH, the website

of the Egyptian Fatwa House. https://cutt.us/2CunA Fikr Magazine,
https://www.fikrmag.com/article_details.php?article_id=309

8- Wikipedia, https://cutt.us/uirzC .

9- Wikipedia, https://cutt.us/Kex8F .

10-WebTeb ,24/4/2021AD, https://2u.pw/Cq3PW .

11-WebTeb, https://cutt.us/8PPb5 .

12-Altibbi website, https://cutt.us/AdR8M .

13-Free Wikipedia Encyclopedia, https://cutt.us/z7N5v .

14-Free Wikipedia Encyclopedia, https://cutt.us/1pDlx .

15-WebTeb, https://cutt.us/8PPb5 .

16-Marifah website, https://cutt.us/Q7xBi .

17-Wikipedia, https://cutt.us/2UIZq .

18-Altibbi website, https://cutt.us/uMKgC .